

تأليف
الشيخ العالم العلامة المُرقى
محمد عيد عبد الله يعقوب الحسيني

أين العِمامَة؟ يا أَحْبَابَ السَّنَةِ؟

دار الفارابي
للعارف



عِمَامَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي باكستان

لِئَنَّ الْعِمَامَةَ مِنْ يَا أَحَبَّابَ السُّنَّةِ؟

تألِيف
الشِّيخِ العَالِمِ العَلَّامِ المُرْتَدِ
مُحَمَّدِ عِيدِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْقُوبِ الْطَّسِينِي

دار الفارابي
لل المعارف

العنوان : أين العمامة يا أحباب السنة ؟
التأليف : الشيخ محمد عبد يعقوب الحسيني
عدد الصفحات : ٨٥
القياس : ٢٠ × ١٤

الطبعة الأولى
م ٢٠٠٦ - هـ ١٤٢٧

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل الطرق
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل
المسموع والمرئي والحواسوب وغيرها من
الحقوق إلا بإذن خطى من الناشر.

الوکیل المعتمد في
الإمارات العربية المتحدة
مکتبة دار الفارابی
الشارقة - دوار الساعة
هاتف ٥٦٣١١٣٠ - ٦ - ٠٩٧١
darfarab@emirates.net.ae

الوکیل المعتمد
في المملكة العربية السعودية



أسسست عام ١٩٦٧ م
سورية. دمشق. حلبوني. شارع مسلم البارودي.
ص.ب: ٢٣٨٢ هاتف: ٢٢٢٦٧٨٦ فاكس: ٢٤٥٤٩٧٨
www.daralfarabi.com

جدة - شارع الستين
هاتف: ٦٦٨٦٨٢٠
فاكس: ٦٦٨٦٨١٠
ص.ب: ٤١٥٤٧
الرمز البريدي: ٢١٥٢٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أعز عباده المؤمنين ، وجعل العمامئ تيجان المسلمين المتقين ...

والصلاه والسلام على سيد من تعمّم وعمّم من لدن آدم ومنْ
بعده منَ المرسلين ، القائل : « فَرْقٌ مَا بَيْنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمَ
عَلَى الْقَلَانِسِ »^(١) ...

١) أخرجه أبو داود والترمذى والبخارى في تاريخه الكبير عن ركانة ، ورواه الحاكم
وأبو يعلى والطبرانى في الكبير والبيهقي في الشعب والديلمي في الفردوس
والخطيب في الجامع . قال الترمذى : حديث حسن غريب وإسناده ليس بالقائم ،
فيه ثلاثة مجاهيل . وقال البخارى : إسناده مجهول ، وقال الذهبي في الميزان :
انفرد به أبو الحسن العسقلانى .

وأخرج ابن شاهين عن البغوي نحوً من هذه الرواية بلفظ : (فَرْقٌ مَا بَيْنَا وَبَيْنَ
أَهْلِ الْكِتَابِ الْعَمَائِمَ فَوْقَ الْقَلَانِسِ) – ذكره ابن حجر في الإصابة .

والقلانس جمع قلنسوة ، وهي من ملابس الرأس كالبرنس الذي تغطى به
العِمامَة من نحو شمس ومطر ، قاله أبو هلال العسكري .

وقال القزاز في شرح الفصيح : هو غشاء مبطن يُسْتَرُّ به الرأس .
وقال ابن هشام : هي التي يقال لها : العِمامَة الشاشية .

وفي المحكم هي من ملابس الرأس معروفة .

والمعنى : أي الفارق بيننا أنا نَعْتَمُ على القلانس وهم يكتفون بالعمائم – ذكره
الطيبي وغيره من الشراح ، وتبعهما ابن الملك كذا في المرقاة .

وعلى آله المقتدين به والمقتفين بآثره الصالحين ، والصحابة الذين
تمسّكوا بسته وعملوا بها ، والتابعين وجميع العلماء والصالحين ...
وبعد ...

وقال العزيزي : فالمسلمون يلبسون القلنسُوة وفوقها العمامة ، فأما لبس
القلنسوة وحدها فزِي المشركين . وكذا نقل الجزمي عن بعض العلماء ، وبه
صرّح القاضي أبو بكر في شرح الترمذى .

ورُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهمَا أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْبِسُ الْقَلَانِسَ
تَحْتَ الْعَمَائِمَ ، وَيَلْبِسُ الْعَمَائِمَ بِغَيْرِ الْقَلَانِسَ ، وَلَمْ يُرَوْ أَنَّهُ يَلْبِسُ الْقَلَنسُوَةَ بِغَيْرِ
الْعَمَائِمَ ، فَيَتَعَيَّنُ أَنَّ يَكُونُ هَذَا زِيَّ الْمُشْرِكِينَ .

وقال الحافظ ابن القيم في زاد المعااد : وَكَانَ يَلْبِسُ الْعَمَامَةَ وَتَحْتَهَا الْقَلَنسُوَةَ ،
وَكَانَ يَلْبِسُ الْقَلَنسُوَةَ بِغَيْرِ عَمَامَةٍ ، وَيَلْبِسُ عَمَامَةً بِغَيْرِ قَلَنسُوَةٍ .

وفي الجامع الصغير برواية الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهمَا قال: (كَانَ يَلْبِسُ
يَلْبِسُ قَلَنسُوَةَ بِيَضَاءَ) - قال العزيزي : إسناده حسن ، وبرواية الروياني وابن
عساكر عن ابن عباس قال : (كَانَ يَلْبِسُ الْقَلَانِسَ تَحْتَ الْعَمَائِمَ وَبِغَيْرِ الْعَمَائِمَ ،
وَيَلْبِسُ الْعَمَائِمَ بِغَيْرِ قَلَانِسَ ، وَكَانَ يَلْبِسُ الْقَلَانِسَ الْيَمَانِيَّةَ وَهَنَّ الْبَيْضُ الْمَضْرِبَةُ ،
وَيَلْبِسُ الْقَلَانِسَ ذَوَاتَ الْأَذَانِ فِي الْحَرْبِ ، وَكَانَ رَبِّا نَزَعَ قَلَنسُوتَهُ فَجَعَلَهَا سَتْرَةً
بَيْنَ يَدِيهِ وَهُوَ يَصْلِي) - قال صاحب تحفة الأحوذى : لم أقف على إسناد رواية
ابن عباس هذه ، فلا أدري هل هي صالحة للاحتجاج أم لا ؟

قال السيوطي : والظاهر أنه كان يفعل ذلك في بيته ، وأما إذا خرج للناس فيظهر
أنه كان لا يخرج إلا بالعمامة . وهذا الذي أستحبه .

قال ابن العربي : والقلنسُوة من لباس الأنبياء والصالحين السالكين ، تصون
الرأس ، وتحمّل العمامة وتحسن هيئتها .

وهذا الحديث يبيّن على أن مفارقة المسلم المشرك في اللباس مطلوبة .

فمنْ دواعي ما حَمَلَني على هذه الرسالة المتواضعة أني رأيتُ في هذه السنين الأخيرة كثيراً من أصحاب العمامات قد تهاونوا بنزعها عن رؤوسهم ، ولم يَتَعَمَّموا إلَّا وقت الأمور الرسمية : كخطبة الجمعة ، ومقابلة مسؤول ، وهذا مِمَّا أقلقني كثيراً ، ووقفت مع مناقشة حادة مع نفسي لفترات طويلة من الزمن ، أسألاها عن هذا الوضع المقلق الذي أدى إلى ابتعاد علماء البلاد الإسلامية عن العِمة ، التي هي من سنن الرسول ﷺ ، والتي ورَدَتْ في حقها أحاديث كثيرة يُقوّي بعضها بعضاً وإنْ كانت ضعيفة ، فإنما يُعملُ بالحديث الضعيف بفضائل الأعمال كما نصَّ الإمام النووي وغيره من علمائنا على ذلك ؟ لا سيما وأصبحت العِمامَة شعار كل عالِم وطالب عِلْم في البلاد الإسلامية وغيرها ، حتى ذكرَ علماؤنا في كتبنا الفقهية أنَّ مَنْ سار في الطريق مِنْ أهل العلم بغير زِيه العلمي فقد سقطت مروءته وشهادته .

نعم ، إنَّ حرصي على هذه السنة الطيبة المباركة هو الذي دفعني لكتابة هذه الرسالة المتواضعة ، لعلَّ الله سبحانه يُلْهِمُ إخواننا العلماء الأجلاء أنْ يُعيدوا نظرهم في هذا الموضوع ، لِثُقتي أنَّ كل واحد منهم يحب إرضاء رسول الله ﷺ واقتداء أثره ، والتمسك بسته . علماً مني بأنَّ العِمامَة مظهر فريد يُعرف بها العلماء وطلاب العلم في عالمنا الإسلامي كله .

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ تَكُونَ صِرْخَتِي هَذِهِ خَالِصَةً ، تَصُلُّ إِلَى قَلْبِ كُلِّ
مَنْ اطَّلَعَ عَلَيْهَا وَأَرَادَ التَّقْرِبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالاِقْتِدَاءُ بِهِ ، وَالْعَمَلُ بِمَا
رَأَيْنَا وَأَذْرَكْنَا مَشَايِخَنَا وَمَنْ قَبْلَهُمْ وَأَسْلَافَهُمْ عَلَيْهِ .
وَاللَّهُ الْمَوْفُقُ لِلصَّوَابِ .

خادم العلم الشريف
محمد عيد يعقوب الحسيني



وإليك أيها القارئ الكريم صورة لعمة النبي ﷺ المحفوظة إلى أيامنا هذه ، وصوراً لبعض مشائخنا ومن قبلهم بصفاتهم ، علّها تكون دافعاً للجميع نحو العودة إلى العمة ، حيث أعتبر المُعتَمِ في زماننا مجاهداً ، كأنه يجاهد في سبيل الله ويقول للآخرين : إِنَّا عَلَى طَرِيقِ سَلْفَنَا الصَّالِحِ مِنْ مَشَايِخِنَا وَمَنْ قَبْلَهُمْ إِلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .















الشيخ مكى الكتانى



الشيخ نعيم ابو طوف



الشيخ محمد الفرا



تبين هذه الصورة مظراً من مظاهر دمشق ، وكيف تختل العنة الصدارة
في حياة الدمشقيين



لماذا اختفت العِمامَة يا أتْبَاعُ السَّنَةِ؟

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الَّذِي أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ تُعَمِّمَ آبَانَا آدَمَ بَعْدَ خَلْقِهِ وَهَبَوْطِهِ إِلَى الْأَرْضِ ..
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي لَنَا الْشَّرْفُ وَالْفَخْرُ بِأَنَّ
يَكُونُ قَدوَةً الْمُسْلِمِينَ وَالْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ ..
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْعَامِلِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ..
وَبَعْدَ ..

فَإِنَّ مَظَهَرَ الْعِمَامَةِ مَظَهَرٌ مُحَمَّديٌ إِسْلَامِيٌ بَحْثٌ ، لَهُ أَكْثَرُ مِنْ
مَعْنَى وَتَفْسِيرٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ وَتَدْبِيرٌ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاهْتَدَى بِهِدِيهِ
وَسَارَ فِي طَرِيقِهِ .

فَإِنَّ مِمَّا يَؤْلِمُ الْمُسْلِمَ أَنْ نَرَى فِي زَمَانِنَا هَذَا مُخَالَفَاتٌ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :
تَحَلَّيُ الْكَثِيرِ مِنَ الْمَشَايخِ بِصَفَاتٍ تَنْكِرِيَّةٍ ، بِجِيَثٍ إِذَا مَشَى فِي
الطَّرِيقِ لَا يُعْرَفُ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ الْآخْرِينَ . وَالَّذِي يُزَعِّجُ أَكْثَرَ
أَنْ نَرَى خُطَبَاءَ جَوَامِعَ بَلَادِ الإِسْلَامِ قَدْ رَقَوْا الْمَنَابِرَ وَعَلَى رُؤُوسِهِمْ
الْقَلْنَسُوَةُ - أَوْ مَا يُسَمُّونَهُ فِي زَمَانِنَا بِالْحَطَّةِ أَوِ الْغِثْرَةِ - وَالَّتِي لَا تُعَبِّرُ
عَنْ عِلْمٍ أَوْ مَعْرِفَةٍ ، بَلْ هِيَ كَحْجَابُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ قَبْلَ أَرْبَعينَ
أَوْ خَمْسِينَ عَامًاً . أَوْ يَرْقُونَ الْمَنَابِرَ وَلَا يَضْعُونَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ شَيْئًا !

وليت شعري ما الدافع إلى هذا الأمر الغريب ، وهذا الانقلاب العجيب ؟ ومن أين أتى ؟ ومن أين نبع ؟ وما هي الخطوة !؟؟؟؟ بعده !!

لقد كان الواحد منا إذا مرّ بشوارع دمشق ، أو القاهرة ، أو أي بلد إسلامي ، يرى مظهر العِمامَة قد ميّز العلماء وطلاب العلم عن غيرهم ، فالأسواقُ والشوارعُ والأزقة تَعجّ بالمتَعَمِّمين بأشكال وأنواع مختلفة : عِمَّة شامية ، وعِمَّة مصرية ، وعِمَّة حجازية ... وهكذا ، مما يُثْلِج صدر المؤمن ويملؤه حنيناً وحباً للسنة وأتباع السنة . وأما الآن فقد تحول ذلك إلى ما نرى ونشاهد من هذا التدهور الخطير الذي تَوَصَّل إليه الكثير من إخواننا طلاب العلم والمعرفة ، بحيث أصبحت العِمامَة شِبَّة نَكِرَة عند كثير من الناس .

وأذكر لك أيها الأخ القارئ قصة حصلت لي في استنبول، حيث كنتُ في مطار ذلك البلد ورأيتُ النظارات تتواتي إليّ ، ثم شاهدتُ بعضَهم يسأل البعض الآخر : مَنْ يُمَثِّلُ هذا الذي يحمل هذا الزيّ ؟ أَيْمَثِلُ المسلمين ، أم اليهود ، أم النصارى ، أم غيرهم ؟ وترجم لي الأخ الذي يرافقني هذه الكلمات ، مما دفعني أنْ أجلس مع هؤلاء المتعجبين من ذكور وإناث وأُبَيِّن لهم ماذا تعني هذه العِمامَة ، وأنها شعار المسلم والعلماء . ولا زلنا نتكلّم معهم حتى بکوا ، وتَأَلَّمُوا كيف وصلوا إلى هذا الحد بحيث أنكروا هذا

الشعار الإسلامي ونسوه ، بحيث لا يُميّز بينه وبين غيره ، علماً بأنهم مسلمون مُصلّون .

فالسؤال الذي أطربه إلى أخي القارئ : ما الذي أوصل هؤلاء المسلمين إلى هذا الحد من الجهل بهذا الزيّ ؟ ولا أريد أن أناقش أموراً سياسية ، إنما أردت أن أقول أن تساهل إخواننا العلماء وطلاب العلم بذلك هو الذي أوصل الناس إلى الجهل بهذه السنة المحمدية التي توارثها الأبناء عن الآباء .

وكم قلت : لا أحب أن أفتح باباً للنقاش والجدل ، إنما أحب السادة العلماء وطلاب العلم على التَّزِيّ بزِيَّهُمُ الْأَصِيل ، علماً أنَّ الله تبارك وتعالى قال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا ﴾ - الحشر ٧ ، وإنَّ العمة مِمَّا أتى به رسول الله ﷺ قوله وفعلاً ، وكما تعلم أيها القارئ الكريم بأنَّ تعريف السنّة ما أثرَ عن النبي ﷺ مِنْ قولٍ أو فعلٍ أو إقرارٍ .

ويروى عن مطرف قال : « سمعتُ مالك بن أنس يقول : قلتُ لأمي : أذهب فأكتب العلم ، فقالت لي أمي : تعال فالبس ثياب العلماء ثم اذهب فأكتب . قال : فأخذني فألبستني ثياباً مشمرة ، ووضعت الطويلة على رأسي وعَمَّتْني فوقها ، ثم قالت : اذهب الآن فأكتب »^(١) .

^(١) رواه الخطيب في الجامع .

فالمطلوب منك أيها الأخ المسلم ، أيها العالم ، يا منْ أَحَبَّ السُّنَّةَ وصاحبها ، أن تناقش نفسك بهذا الموضوع نقاشاً جاداً ، وأن تعود إلى شعارك الصحيح ، إلى العِمَّة ، إلى شعار الصالحين ، إلى شعار المسلمين الصادقين .

وسأحاول أخي المسلم ، أيها السادة العلماء ، أنْ أُذْكُرْكُم ببعض الأحاديث التي وَرَدَتْ عن سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فضل العِمَّة ، وما يتعلّق بهذا الموضوع ؛ ليكون ذلك دليلاً لك وحُجَّةً أمام منْ يحاول أن يقف أمام الحق والفضيلة .

فإلى العِمَّة ، إلى الاهيبة ، إلى الوقار ، إلى الكمال ، إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والتابعين ، إلى سلفنا ، إلى مشائخنا ومنْ سَبَقَنَا مِنْ أهل العلم والفضيلة .



تعريف العِمامَة لغة وشرعًا

قال صاحب القاموس : العِمامَة بالكسر : المغفر والبيضة وما يُلفُ على الرأس ، والجمع عِمَائِمٌ .

وفي المصباح : العِمامَة جمعها عِمَائِمٌ ، وَتَعْمَمَتْ : كُورْتُ العِمامَة على الرأس ، وَعُمْمُ الرِّجْل بالبناء للمفعول : سُوْدَ ، والعِمَائِم تيجان العرب .

وأما شرعاً : فهي في الأصل اسم لما يُعقدُ على الرأس ويُلوى عليه من صوف أو قطن أو كتان أو نحو ذلك ، سواء كانت تحته قلنسُوة أو غيرها أم لا ، فتطلق العِمامَة على كل ما يوضع على الرأس وَيُجْعَلُ عليه .

وسمِّيتْ بذلك لأنها تَعْمُ جميع الرأس بالتجطية .



أول من لبس العمامة وما ورد في فضلها

وإنَّ أولَ مَنْ كَوَرَ رَأْسَهُ بِالْعِمَامَةِ أَبُونَا آدَمَ السَّلَيْلَةُ ، كَوَرَهُ جَبْرِيلُ عَلَى رَأْسِهِ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الدُّنْيَا ، وَكَانَ مُتَوَجَّاً فِي الْجَنَّةِ .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَمَّا كَلَمَ اللَّهُ مُوسَى السَّلَيْلَةُ كَانَ عَلَيْهِ جَبَّةُ صَوْفٍ ، وَعِمَامَةُ صَوْفٍ ، وَنَعْلَانٌ مِنْ جَلْدِ ذَكِيٍّ » ^(١) .

وَذَكَرَ الْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الصَّحَافِكِ فِي قَصَّةِ حِمَاوَلَةِ قَتْلِ سَيِّدِنَا عِيسَى السَّلَيْلَةِ أَنَّهُ قَالَ لِلْحَوَارِيْنَ : أَيْكُمْ يَخْرُجُ وَيُقْتَلُ وَيَكُونُ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَأَلْقَى إِلَيْهِ مَدْرَعَةً مِنْ صَوْفٍ ، وَعِمَامَةً مِنْ صَوْفٍ ، وَنَاوِلَهُ عَكَازَهُ ، وَأَلْقَى عَلَيْهِ شَبَّهَ عِيسَى ، فَخَرَجَ عَلَى الْيَهُودَ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ .

وَرُوِيَّ عَنْ مُقَاتِلٍ أَنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَى عِيسَى بْنَ مَرِيمٍ : « اسْمَعْ وَأَطِعْ يَا ابْنَ الطَّاهِرَةِ الْيَكْرَ الْبَتُولَ ، إِنِّي خَلَقْتُكَ مِنْ غَيْرِ فَحْلٍ فَجَعَلْتُكَ آيَةً لِلْعَالَمِينَ ، فَإِيَّا يَ فَاعْبُدْ ، وَعَلَيَّ فَتَوَكَّلْ إِلَى أَنْ قَالَ سَيِّدُنَا : أَنَا اللَّهُ الْحَيُّ الْقَيُومُ لَا أَزُولُ ، صَدَّقُوا النَّبِيُّ الْأَمِّيُّ صَاحِبُ الْجَمْلِ ، وَالْمَدْرَعَةِ ، وَالْعِمَامَةِ ، وَالنَّعْلَيْنِ ، وَالْمُهْرَاوَةِ الحَدِيثُ » .

^(١) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة وقال : إسناده ضعيف .

ولقد حثَّ رسول الله ﷺ أمتَه على التَّزَيْنَ بالعِمَائِمِ وَعَدَمِ ترْكِهَا، وَذَكَرَ لَهُمُ الْكَثِيرَ مِنْ فَوَائِدِهَا ، كَمَا أَنذَرَهُمْ أَنَّ ترْكَهُمْ لَهَا هُوَ الْعَالَمَةُ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ هَوَوْا مِنْ قَمَةِ الْمَجْدِ وَالْعَزِّ إِلَى حُضِيْضِ الذَّلِّ . وَلَمْ أَجِدْ فِي فَضْلِ الْعِمَائِمِ حَدِيثًا مَرْفُوعًا صَحِيْحًا ، وَكُلُّ مَا جَاءَ فِيهِ إِمَامٌ ضَعِيفٌ أَوْ مَوْضِيْعٌ ، وَمِنْ ذَلِكَ نَذْكُرُ :

قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الْعِمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ»^(١) ، وَالاحْتِبَاءُ حِيْطَانُهَا ، وَجُلوْسُ الْمُؤْمِنِ فِي الْمَسْجِدِ رِبَاطَهِ»^(٢).

وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا : «الْعِمَائِمُ

^(١) التِّيجَانُ جَمْعُ تَاجٍ ، قَالَ فِي النَّهَايَةِ : هُوَ مَا يُصَابُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْجُوَهْرِ . يَعْنِي أَنَّ الْعِمَائِمَ لِلْعَرَبِ بِمَنْزِلَةِ التِّيجَانِ لِلْمُلُوكِ ؛ لِأَنَّهُمْ أَكْثَرُ مَا يَكُونُونَ فِي الْبَوَادِي مَكْشُوفَةً رُؤُوسَهُمْ أَوْ بِالْقَلَانِسِ ، وَالْعِمَائِمُ فِيهِمْ قَلِيلَةٌ .

وَقَالَ الْمَنَawi فِي فِيضِ الْقَدِيرِ : أَيِّ فِيهَا عَزٌّ وَجَمَالٌ وَهِيَةٌ وَوَقَارٌ كِتِيجَانُ الْمُلُوكِ يَتَمَيَّزُونَ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ ، وَكَانَتِ الْعِمَائِمُ إِذَا ذَاكَ خَاصَّةً بِالْعَرَبِ ، وَكَانُوا إِذَا سَوَّدُوا رِجْلَأَ عَمَّوْهُ عَمَّامَةً حَمَراءً ، وَمَا سَوَاهَا مِنَ الْقَلَانِسِ لَيْسَ إِلَّا لِلْعِجْمِ وَأَهْلِ الْخَفَةِ مِنَ الْأَتْرَاكِ .

^(٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمُ فِي الْخَلِيلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْقَضَاعِي فِي مَسْنَدِ الشَّهَابَ وَالْدِيْلِمِي فِي مَسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ عَنِ عَلَيِّ مَرْفُوعًا . قَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَقَالَ مَرَّةً : ضَعِيفٌ . وَقَالَ السَّخَاوِيُّ : سَنَدُهُ ضَعِيفٌ .

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ مَعْنَاهُ مِنْ قَوْلِ الزَّهْرِيِّ : (الْعِمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ ، وَالْحَبْوَةُ حِيْطَانُ الْعَرَبِ ، وَالاضْطِجَاعُ فِي الْمَسَاجِدِ رِبَاطُ الْمُؤْمِنِينَ) ، وَكَذَا الْذَّهَبِيُّ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ .

تيجان العرب ، فإذا وضعوا العمائم وضعوا عِزّهم »^(١) .

وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه مرفوعاً : « العمائم وقار للمؤمن ، وعِزٌّ للعرب ، فإذا وضعت العرب عمائمها فقد وضعت عِزَّها»^(٢) .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً : « الاحتباء حيطان العرب ، والاتكاء رهابية العرب ، والعمائم تيجان العرب ، فاعتموا تزدادوا حِلْماً ، ومنْ اعتمَ فله بكل كُورة حسنة ، فإذا حطَّ فله بكل حطة حطَّ خطيبة »^(٣) .

وعن أبي المليح الهمذلي عن أبيه أسامة بن عمير مرفوعاً :

^(١) رواه ابن السنى والديلمي ، وإسناده ضعيف كما قال السخاوي والزين العراقي .
وفي نسخ قديمة مصححة بخط ابن حجر وغيره : (وضع الله عزهم) .
وأطلق على العمائم التيجان لكونها قائمة مقامها ، فإذا وضعوا العمائم وضعوا عِزهم .

^(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ، وهو ضعيف .

^(٣) أخرجه صاحب الأمثال ، ووثقه ابن معين وابن سعد ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال بعضهم : إنه شديد الضعف ، وقال الدارقطني : متوك .
وروى البيهقي في الشعب وابن عدي في الكامل عن أبي المليح عن أبيه ، والديلمي في الفردوس عن عائشة رضي الله عنها : (اعتمدوا تزدادوا حِلْماً ، والعمائم تيجان العرب) .

وأخرج الطبراني والترمذى في العلل المفرد ، وضعفه البخاري ، وقد صحّحه الحاكم فلم يُصبِّ عن أبي المليح بنأسامة عن أبيه : (اعتمدوا تزدادوا حِلْماً) ، وله شاهد عند البزار من حديث ابن عباس أيضاً .

« سافروا تصحّوا ، واعتَمُوا تحلّموا »^(١).

وعن عليٍ رضي الله عنه قال : « عَمِّنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمْ بِعِمَامَةٍ سَدَّلَهَا خَلْفَهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمْدَنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَحَنْينَ بِمَلَائِكَةٍ يَعْتَمِّونَ هَذِهِ الْعِمَّةَ وَقَالَ : إِنَّ الْعِمَامَةَ حَاجِزَةٌ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ »^(٢).

وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « عَمِّمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ وَأَرْخَى لَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ وَقَالَ : إِنِّي لَمَّا صَعَدْتُ إِلَى السَّمَاوَاتِ رَأَيْتُ أَكْثَرَ الْمَلَائِكَةَ مُعْتَمِّينَ »^(٣).

١) أخرجه أبو عبدالله محمد بن وضاح في فضل لبس العمائم ، ورواه ابن عدي في الكامل . قال البخاري : يروى عن أبي المليح عجائب ، وقال الترمذى في العلل : سألت عنه محدثاً - يعني البخاري - فقال : عبيد الله ذاہب الحديث لا أروي عنه شيئاً .

٢) أخرجه أبو داود الطيالسي والبيهقي في السنن وابن أبي شيبة ، وقال أبو حاتم وغيره : ضعيف .

وروى بنحوه الذهبي في الميزان مرسلًا وابن عدي في الكامل ولفظهما (أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دعا عَلَيْا فَعَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ سُودَاءَ ، ثُمَّ أَرْخَاهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ فَقَالَ : هَكُذا فَاعْتَمِّوا ، فَإِنَّ الْعِمَامَةَ حَاجِزَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ ، وَهِيَ سِيمَاءُ الْإِسْلَامِ) .

٣) رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مقدام بن داود ، وهو ضعيف .
قال المناوي في فيض القدير : أي على رؤوسهم أمثال العمائم من النور ، إذ الملائكة أجسام نورانية لا يليق لها هذه الملابس الجسمانية .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً : « عليكم بالعمائم فإنها سيما الملائكة ، وأرخوا لها خلف ظهوركم » ^(١) .

وعن جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة » ^(٢) .

وفي رواية : « صلاة مع عمامة خير من سبعين صلاة بغير عمامة » ^(٣) .
وعن ابن عمر رضي الله عنهم مرفوعاً : « صلاة طوع أو فريضة بعمامة تعدل خمساً وعشرين صلاة بلا عمامة ، وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة » ^(٤) .

١) رواه البيهقي في الشعب وابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان ، ورواه الذهبي كذلك والطبراني في الكبير من طريق عيسى بن يونس عن مالك بن مغول عن نافع عن ابن عمر .

وهو موضوع ، وقال في اللالئ : لا يصح ، وله طريق آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب .

قال المناوي : أي داوموا لبسها فإنها كانت علامة الملائكة يوم بدر .

٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ورواه أبو نعيم ، وهو غريب ، وقال النسائي : ليس بقوى .

قال المناوي في التفسير : لأن الصلاة حضرة الملك ، والدخول إلى حضرة الملك بغير تجمل خلاف الأدب .

٣) أخرجه الديلمي في الفردوس .

٤) رواه ابن عساكر والديلمي ، ونقله السخاوي وارتضاه ، وقاله الشيخ المناوي في فيض القدير ، واقتصر في التيسير على قوله : قال ابن حجر : هو موضوع ،

وعن مهدي بن ميمون قال : « دخلتُ على سالم بن عبد الله بن عمر وهو يعتم فقال : يا أبا أيوب ، ألا أحدثك بحديث ؟ قلتُ : بل ، قال : دخلتُ على عبد الله بن عمر وهو يعتم فقال لي : يا بني ، أحب العِمامَة ، يا بني اعْتَمْ تَبَجَّلْ وَتَكْرَمْ وَتَوَقَّرْ ، ولا يرَاكَ الشَّيْطَان إِلَّا وَلَى هَارِبًا . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ صَلَاتَ بِعِمَامَةٍ تَعْدُلْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ صَلَاتَ بِغَيْرِ عِمَامَةٍ ، وَجَمِيعَةٌ بِعِمَامَةٍ تَعْدُلْ سَبْعِينَ جَمِيعَةً بِغَيْرِ عِمَامَةٍ ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَشَهَّدُ الْجَمِيعَةَ مُعْتَمِينَ ، وَلَا يَزَالُونَ يُصَلَّوْنَ عَلَى أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ » ^(١) .

وعن مكحول عن وائلة بن الأسعق ^{رضي الله عنه} مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجَمِيعَةَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يُصَلَّوْنَ عَلَى أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ » ^(٢) .

وكذلك قال الشوكاني في كتابه الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة .
قال المناوي : والظاهر أن المراد ما يسمى عِمامَة عرفاً ، فلو صلى بقلنسوة ونحوها لا يكون مُصلِّياً بِعِمامَة .
) ذكره ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان وقال : موضوع ، وقال المناوي : فيه مجاهيل .

) رواه الطبراني في معجمه الكبير بسنده عن مكحول الشامي .
وقد نصّ صاحب القوت والإحياء على استحباب العِمامَة يوم الجمعة للخطيب والمصلين ، واستدلاً بهذا الحديث .

وفي رواية عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْجُمُعَةِ »^(١) .

وعن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهما قالاً : « ما خرج رسول الله صلوات الله عليه وسلم في يوم جمعة قط إِلَّا وَهُوَ مُعْتَمٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ عِمَامَةٌ وَصَلَّى الْخُرُقَ »

^(١) رواه الطبراني في الكبير والديلمي في الفردوس وأبو نعيم في الخلية وابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان والعقيلي في الصعفاء عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن العلاء بن عمر الحنفي عن أيوب بن مدرك عن مكحول عن أبي الدرداء . قال أبو نعيم : غريب من حديث مكحول ، وضعفه ابن حجر والزين العراقي ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : لا أصل له ، وقال النسائي : أيوب ابن مدرك متوك الحديث له مناكير ، ثم عدّ من مناكيره هذا الحديث .

قال المناوي : أي الذين يلبسون العمائم يوم الجمعة ويحضرون صلاتها . وأنخذ منه حجة الإسلام ندب التعمّم وتأكده في هذا اليوم ، قال : فإن كربله الحرم فلا بأس أن ينزعها قبل الصلاة وبعدها ، لكن لا ينزعها في وقت السعي من المنزل إلى الجمعة ، ولا في وقت الصلاة ، ولا عند صعود الإمام المنبر ، ولا في خطبته .

ولا يعارضه قوله صلوات الله عليه وسلم في الحديث : (ائتوا المساجد حسراً ومعصبين) ؛ لأن القصد به الحث على إتيان المساجد للصلاة كيف كان ، وأنه لا عذر في التخلف عنها بفقد العمامة ، وإنْ كان التعمّم عند إمكانه كما مر .

وقد روى ابن عدي في الكامل والسيوطى في التطريف الحديث السابق عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بلفظ : (إيتوا المساجد حسراً ومقعنين ، فإن العمائم تيجان المسلمين) ، وفي رواية أخرى : (فإن ذلك من سيماء المسلمين) .

بعضها إلى بعض واعتم بها »^(١) .

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً مُوْكَلِينَ بِأَبْوَابِ الْجَوَامِعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَسْتَغْفِرُونَ لِأَصْحَابِ الْعَمَائِمِ الْبَيْضِ »^(٢) .
وعن يزيد بن ركانة رضي الله عنه مرفوعاً : « لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفَطْرَةِ مَا لَبَسُوا الْعَمَائِمَ عَلَى الْقَلَانِسِ »^(٣) .

وعن ركانة مرفوعاً : « الْعِمَامَةُ عَلَى الْقَلَنْسُوَةِ فَصَلَّ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ ، يُعْطَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكُلِّ كُورَةٍ يَدُورُهَا عَلَى رَأْسِهِ نُورًا »^(٤) .
وروي عنه صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال : « مَنْ اعْتَمَ فَلَهُ بِكُلِّ كُورَةٍ حَسَنَةٌ ، فَإِذَا حَطَّ فَلَهُ بِكُلِّ كُورَةٍ خَطِيئَةٌ »^(٥) .

١) أخرجه ابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان وابن عساكر في تاريخه ، وعزاه ابن حجر إلى الديلمي ثم قال : إنه موضوع ، ونقله عنه السخاوي وارتضاه .

٢) رواه الخطيب في تاريخه ، والذهب في الميزان وقال : موضوع على حميد الطويل .

٣) رواه الديلمي في مسند الفردوس .

٤) خرجه البارودي ، وقال السيوطي : ضعيف .

في المصباح : كار العمامة : أدارها على رأسه ، وكوّرها بالتشديد وبالغة ، ومنه كورت الشيء إذا لفّته على هيئة الاستدارة .

وفي هذا ندب العمامة بقصد التجمل ونحوه ، وأن يحصل السنة بكونها على الرأس نحو قلنسوة تحتها ، وأن الأفضل كورها .

٥) ذكره الهيثمي في در الغمامه وقال : ولو لا شدة ضعف هذا الحديث لكان حجة في تكبير العمامة .

وهذا قال ابن حجر الهيثمي : فإن قلت : ما ضابطها ؟ قلت : لم يرُد في طولها

.....

وعراضها شيء يعتمد ، وحيثند ينبغي ضبطها في حق كل إنسان بما يليق باعتبار غالبية عادة أمثاله في زمانه ومكانه ، فإن زاد على ذلك كرها .

قال الشيخ المناوي : ولذلك انخرمت مروءة فقيه يلبس عمامة سوقي وعكسه . وفي الفتوى المنسوبة لعز الدين بن عبد السلام أنه سئل فقيل له : هل في لبس هذه الثياب الموسعة والأردان والعمائم الكبيرة بأس أو بدعة تستعقب توبيقاً في القيامة؟ وهل المبالغة في تحسين الخياطة يضر بأهل الورع أم لا؟ فأجاب ما نصه: الأولى بالإنسان أن يقتدي برسول الله ﷺ في الاقتصاد في اللباس ، وإفراط توسيع الأكمام والثياب بدعة وسرف وتضييع للمال . ولا بأس بلبس شعار العلماء من أهل الدين ليعرفوا بذلك فيسأّلوا ، فإني كنت محرماً فأنكرت على جماعة من المحرمين لا يعرفونني ما أخلوا به من آداب الطواف ، فلم يقبلوا . فلما لبست ثياب الفقهاء وأنكرت على الطائفين ما أخلوا به من آداب الطواف سمعوا وأطاعوا . فإن لبس المرء شعار الفقهاء لمثل هذا الغرض كان فيه أجر ؛ لأنّه سبب إلى امثال أوامر الله والانتهاء عمّا نهى الله عنه .

وذكر ابن السبكي في الطبقات أنَّ الشيخ كمال الدين أحمد بن عيسى بن رضوان القليوبي استنبط من قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْعَنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفُنَّ فَلَا يُؤْذَنُنَّ ﴾ - الأحزاب ٥٩ : إنَّ ما يفعل علماء هذا الزمان في ملابسهم من سعة الأكمام وكبر العمامة ولبس الطيالس حسن وإن لم يفعله السلف ؛ لأن فيه تميزاً لهم يُعرفون به ويُلتفتون إلى أقوالهم وفتاويهم . وفي بعض كتب الشافعية : إنَّ إفراط توسيع الثياب والأكمام بدعة وسرف وتضييع للمال ، إلا أنَّ ما صار شعاراً للعلماء يُنذَب لهم لبسه ليعرفوا بذلك ويسأّلوا ، أو ليُمثَّل كلامهم . بل لو توقفت إزالة محرر أو فعل واجب على ذلك وجوب . ويحرّم على غيرهم التشبه بهم فيه ؛ لما فيه من التلبيس .

وعن خالد بن مَعْدَان التَّابِعِي مَرْسَلًا : « إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالْعَصَائِبِ وَالْأُلُوِّيَّةِ ، وَمَا زَمَرْتُمْ مَساجِدَكُمْ وَلَا قُبُورَكُمْ بِشَيْءٍ أَحَبُّ مِنِ الْبِيَاضِ »^(١) .

وعن خالد بن مَعْدَان أَيْضًا قَالَ : « أُتِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثِيَابِ مِنَ الصَّدَقَةِ فَقُسِّمَتْ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : اعْتَمُوا ، خَالَفُوكُمُ الْأُمَّةُ قَبْلَكُمْ »^(٢) .

وعن مالك قَالَ : « لَا يَنْبَغِي أَنْ تُتَرَكَ الْعَمَائِمُ ، وَلَقَدْ اعْتَمَتْ وَمَا فِي وَجْهِي شِعْرَةً »^(٣) .

وقال مالك : « وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنَ الْمَطْلَبَ أَنَّهُ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ بِغَيْرِ عَمَامَةٍ ، قَالَ : فَسَبَّنِي أَبِي سَبَابَةَ شَدِيدًا . قَالَ : فَقَالَ لِي ... إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَذْكُرَ سَبَابَةَ إِلَيَّى إِلَيَّ ، وَقَالَ : أَتَدْخُلُ

١) أخرجه أبو عبد الله محمد بن وضاح في فضل لبس العمائم .
والعصائب جمع عصابة ، والمراد بها هنا العمامة .

وقوله : زَمَرْتُمْ يَحُوزُ فِيهَا تَخْفِيفُ الْمَيْمَ ، وَمَعْنَاهَا عُمُرَتُمْ وَمَلَأْتُمْ .

٢) رواه البيهقي في شعبه وهو منقطع ، وفي رواية : (وخالفوا الأمم قبلكم) .
وعليه أنَّ التَّعَمُّمَ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَفِيهِ الْأَمْرُ بِمُخَالَفَةِ مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَّمِ فِيمَا لَمْ يَرِدْ فِي شَرِعِنَا تَقْرِيرَهُ .

٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ، والذهبي في السير والخطيب في الجامع بزيادة :
(ولقد رأيتُ فِي مَجْلِسِ رَبِيعَتَهُ بَضْعَةً وَثَلَاثَيْنِ رَجُلًا مُعْتَمِمًا) ، وَرَبِيعَتَهُ هُوَ شِيخُ مَالِكٍ .

المسجد منحراً ليس عليك عمامة؟ قال مالك : والعمائم
والانتعال من عمل العرب الماضين لا تقاد تعمله الأعاجم »^(١) .

وعن إبراهيم بن سعد قال : « أدركتُ أبي وله كذا وكذا عمامة
ما أحفظ عددها ، وإنه لَيَغْتَمُ وَيُعَمِّمُنِي وأنا صغير ، ورأيتُ
الصبيان يُعَمِّمونَ »^(٢) .

فمن هذه الأحاديث التي سردناها نتبين حكم العمامة ، بأنَّ
لبسها من السنة اقتداءً بالنبي ﷺ ، ولأنها من شعار الإسلام
وال المسلمين ، ولما فيها من التمييز بين المسلم والكافر ، علماً أنَّ منْ
لبس العمامة تحمل بها ، قال ﷺ : « ثَعَمَمُوا تزدادوا جمالاً »^(٣) .
ولا يضر ضعف أكثر هذه الأحاديث وإن اشتدَّ في بعضها ؛ لأنَّ
بعضها يجبر بعضاً ويُشُدُّه ، كما هي القاعدة عند المحدثين التي
تقول : (إِنَّ كثرة طرق الحديث تُجْبِرُه وَتُصَيِّرُه أَصْلًا مُعْتَرِّبًا ،
فلا تترك مجالاً لعدم الأخذ بها) .

ومِمَّا يقوِي هذا فعل النبي ﷺ للعمائم ، ومواظبته على لبسها ،
والباسها لأصحابه ، وأمره لهم بلبسها .

١) رواه الخطيب في الجامع .

٢) رواه ابن سعد في طبقاته .

٣) ذكره صاحب الشمائل .

وكما يعلم كل من اطلع على صحيح البخاري بأنه قد ترجم في صحيحه بقوله : (باب العمامات) ، ثم أورد في الترجمة حديث ابن عمر : « لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل الحديث » ، وهذا مما يدل بهذه الإشارة المذكورة في الحديث إلى أنَّ لبس العمامة بغير الإحرام مِنْ سُنَّة المسلمين وعادتهم ؛ فلذلك أمرَ بتركها فيه ، والله يَعْلَم يتولى الجميع .

وإنَّ العمامة تزداد تأكداً للصلوة وخصوصاً صلاة الجمعة ، ولحضور المساجد ، وحضور مجامع الناس ؛ لهذا قال الشيخ المناوي في شرح الجامع الصغير : إنه يتتأكد ندبها للصلوة ، ولقصد التجمل لأنَّ خبر كثيرة فيها .

وقال الشيخ الباجوري رحمه الله تعالى : والعمامة سنة لا سيما للصلوة ، ولقصد التجمل .

وقال الشيخ الحفني في حاشية الجامع الصغير : لبس العمامة سنة للتمييز بيننا وبين الكفار .

وقال ابن حجر في كتابه التحفة على المنهاج : وُسَّنَ العمامة للصلوة ولقصد التجمل للأحاديث الكثيرة فيها ، ثم قال : واشتداد ضعف كثير منها يَجْبُره كثرة طرقها .

ونقل ابن مخلص نقاً عن شرح الموطأ قال : قال مالك : العممة والاحتباء والانتعال من عمل العرب ، وكانت العممة في أول

الإسلام ثم لم تزل حتى كان هؤلاء القوم - يعني ولادة بنى هاشم -، فتركناها خوفاً من خلافهم لأنهم لم يلبسوها . ولم أدرك أحداً من أهل الفضل إلاّ وهم يتعمّمون ، و كنتُ أرى في حلقة ربيعة^(١) أحداً وثلاثين رجلاً مُتعمّمين وأنا منهم ، وقال ربيعة : إنني لأجد لها تزيد في العقل .



^(١) هو شيخ مالك كما قدّمنا .

صفة عمامة النبي ﷺ وما ورد في ألوانها

لقد سئل الإمام السيوطي رحمه الله تعالى عن مسائل منها : ما مقدار عمamatته ؟ فأجاب بقوله : روى البيهقي في شعب الإيمان عن أبي عبد السلام قال : « سألت ابن عمر : كيف كان النبي ﷺ يعتم ؟ قال : كان يدير العمامة على رأسه ويغرزها من ورائه ، ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه »^(١) . وهذا يدل على أنها عدة أذرع . ثم قال السيوطي : والظاهر أنها كانت نحو العشرة أو فوقها بيسير .

وقال السيوطي أيضاً : لم يثبت في مقدارها حديث . قال الشوكاني : ولا أدرى ما هذا الظاهر الذي زعمه ، فإنْ كان الظهور مِنْ هذا الحديث الذي ساقه باعتبار ما فيه من ذِكر الإدارة والغرز وإرسال الذؤابة ، فهذه الأوصاف تحصل في عمامة دون ثلاثة أذرع ، وإنْ كان من غيره فما هو بعد إقراره بعدم ثبوت مقدارها في حديث !؟

^(١) وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير والأوسط ، وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب أخلاق النبي ﷺ ، وابن الجوزي في الوفاء ، وابن حبان في المجموعين . قال الحافظ الشامي في سيرته : وإننا نسناه على شرط الصحيح إلا أبا عبد السلام وهو ثقة .

وفي المرقاة : قال الجزري في تصحیح المصایب : قد تبعت الكتب ، وطلبت من السیر والتواریخ لأقف على قدر عمامۃ النبی ﷺ ، فلم أقف على شيء ، حتى أخبرني مَنْ أثق به أنه وقف على شيء من کلام النووی ذکرَ فيه أنه كان له عمامۃ قصیرة ستة أذرع ، وعمامۃ طویلة اثنتي عشر ذراعاً .

وقال الحاج المالکی في المدخل عن الإمام الطبرانی وغيره : كان رداؤه ﷺ نحو أربعة أذرع ونصف ، وعمامته نحو سبعة أذرع . قال القاری : وظاهر الكلام أن عمامته كانت سبعة أذرع مطلقاً من غير تقييد بالقصير والطويل .

قال بعض الحفاظ : واعلم أنه لم يتحرّر في طول عمامته وعرضها شيء ، وما وقع للطبرانی في طولها أنها سبعة أذرع ، ولغيره نقلأً عن عائشة رضي الله عنها أنها سبعة في عرض ذراع ، وأنها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وقيل عکسہ ، وأن عذبتها كانت في السفر من غيرها وفي الحضر منها ، فلا أصل له والله تعالى أعلم .

ولا بد لمن يدّعي أن مقدار عمامته ﷺ كان كذا وكذا من الذراع أن يثبته بدليل صحيح ، وأما الادّعاء المُحض فليس بشيء .

وكان ﷺ كما روی: «إِذَا اسْتَجَدَ ثُوبًا سَمَّاهُ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِداءً ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ

ما صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ^(١) .

قال المناوي في فيض القدير : وقد كان المصطفى ﷺ يلبس ما وجد ، فلبس الكتان والصوف والقطن ، وما الهدي إلا هديه ، وما الأفضل إلا ما سنه ، وهو لبس ما تيسر من الوسط المعتدل صوفاً تارة ، وقطناً طوراً ، وكتاناً أخرى . ولبس ﷺ البرود اليمانية والأحمر والأخضر، والجبة المكفوفة بالديباج ، والقباء ، والقميص ، والإزار ، والرداء ، والشعر الأسود . وأرخي العذبة تارة وتركها أخرى ، وتقنع تارة وتركه أخرى . ولبس عمامة بيضاء تارة

^(١) رواه أحمد والترمذى وأبو داود والنسائى وابن حبان والحاكم وصححه وابن أبي شيبة في مصنفه وأبو يعلى والبيهقى وابن سعد في طبقاته وغيرهم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال الترمذى : حديث حسن غريب صحيح ، وفي الباب أيضاً عن عمر وابن عمر .

قال ابن العربي وغيره : (خير ما صنع له) هو استعماله في طاعة الله تعالى وعبادته ليكون عوناً له عليها ، و(شر ما صنع له) هو استعماله في معصية الله ومخالفة أمره .

قال السيوطي : وفيه ندب للذكر المذكور لكل من لبس ثوباً جديداً ، والظاهر أن ذلك يستحب لمن ابتدأ لبس غير ثوب جديد لأنْ كان ملبوساً ، بدليل روایة ابن السنى في اليوم والليلة : (إذا لبس ثوباً) - قاله الزين العراقي .

وصورة التسمية باسمه بأن يقول : رزقني الله أو أعطاني أوكساني هذه العمامة أو القميص ... ، أو يقول : هذا قميص أو عمامة ... ، والأول أظهر والفائدة به أتم وأكثر .

وسوداء أخرى ، وتحنّك مرة وتركه مرة ... إلى غير ذلك مِمَّا هو مشهور مسطور .

والأفضل في لون العمامات البياض ؛ لعموم الأخبار الدالة على ذلك كحديث سمرة بن جندب وحديث ابن عمر ورفعاه : « البسوأ الثياب البيضاء فإنها أطهر وأطيب ، وكفنا فيها موتاكم »^(١) . وفي رواية : « عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها أحياؤكم ، وكفنا فيها موتاكم ، فإنها من خير ثيابكم »^(٢) .

قال صاحب كتاب إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين : ولَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ العمامات البيضاء والسوداء والصفراء ، والأكثر البيضاء .

ولم أقف على شيء من الأحاديث ما يُصرّح بلبسه ﷺ العمامات

^(١) رواه الإمام أحمد في مسنده والطبراني في الأوسط وعبد الرزاق في مصنفه ، وقال الترمذى : حديث صحيح .

والمعنى : أي آثروا الملبوس الأبيض في كل زمان على غيره من نحو ثوب وعمامة ورداء وإزار وغيرها ، فإنها أطهر لأنها تحكي ما يصيبها من النجس عيناً وأثراً ، وأطيب لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب . وهذه الأطبيبة ندب إياتها في المحافل : كشهود جمعة ، وحضور مسجد ، ولقاء الملائكة ، ولذلك فُضّلت في التكفين ندبًا مؤكداً .

^(٢) رواه أحمد والنسائي والحاكم والديلمي والروياني في مسنده ، وإسناده صحيح .

البيضاء ، إلّا أن المبادر بكلامهم ومن إشاره عليه السلام البياض على غيره في غالب أحواله ، لبسه لها في الغالب لا سيما في الجمع والأعياد والمحافل .

أما العمامة السوداء فقد لبسها عليه السلام في عدة مواطن كما ورد التصريح بذلك في عدة أحاديث ، منها :

عن جابر رضي الله عنه « أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء » ^(١) .

^(١) رواه مسلم وأحمد والترمذى وابن ماجة وابن حبان وابن أبي شيبة وأبو يعلى وابن عبد البر في التمهيد وأبو نعيم في الخلية وابن عدي في الكامل وابن حبان في المجموعين وغيرهم ، قال الترمذى : وفي الباب عن علي وعمر وابن حرث وابن عباس وركانة ، وحديث جابر حديث حسن صحيح .
وفي رواية لمسلم والنسائي والبيهقي والطبراني وأبي داود وغيرهم عن جابر ، وابن ماجة عن ابن عمر : (أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام) .

وقد زعم بعض الخلفاء العباسيين أولاد المعتصم بالله أن تلك العمامة التي دخل بها عليه السلام مكة وهبها لعمه العباس ، وبقيت بيد الخلفاء يتداولونها بينهم ويجعلونها على رأس من تقرر للخلافة والله أعلم .

قال ابن عبد البر : وليس هذا عندي بمعارض لحديث ابن شهاب عن أنس قال : (دخل النبي صلوات الله عليه وسلم مكة وعلى رأسه المغفر) ؛ لأنه قد يمكن أن يكون على رأسه عمامة سوداء وعليها المغفر ، فلا يتعارض الحديثان .

وقال ابن حبان : ويشبه أن يكون المصطفى عليه السلام في ذلك اليوم كان على رأسه المغفر وقد تعمّم بعمامة سوداء فوقه ، فإذا جابر ذكر العمامة التي عاينها ، وإذا أنس ذكر المغفر الذي رأه ، من غير أن يكون بين الخبرين تضاد أو تهاتر .

وفي رواية عن ابن عمرو عن أخيه عبد الله بن عبيدة «أنّ رسول الله ﷺ دخل مكة حين دخلها وهو معتجر بشقة بُرْد أسود»^(١).

وعن جعفر بن عمرو بن حرث عن أبيه «أنّ رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء»^(٢).

وعنه كذلك قال : «كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر

وقال القاضي عياض : وجه الجمع بين الحديثين أنّ أول دخوله كان على رأسه المغفر ، ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة ، بدليل قوله في بعض الروايات : (فخطب الناس وعليه عمامة سوداء) .

وقد يقال : إنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه ، فلبس في كل موطن ما يناسبه .

والحديث يدل على استحباب لبس العمامة السوداء ومشروعيتها وإنْ كان البياض أفضل ، وما رُويَ عن بعض الأئمة من كراهة لبس السواد يرده هذا الحديث .

^(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

قيل : ولا يُعرف الاعتخار إلا أن يلف بها على رأسه ولا يدخلها تحت ذقنه .

^(٢) أخرجه مسلم وأحمد والترمذى في الشمائل ، ورواه البيهقي في سننه وابن سعد في طبقاته وابن أبي شيبة في مصنفه وأبو يعلى .

وكانت الخطبة عند باب الكعبة بعد تمام الدخول كما ذكره النووي والحافظ ابن حجر .

قال النووي في شرح صحيح مسلم : وفي هذا الحديث جواز لباس الأسود في الخطبة ، وإنْ كان الأبيض أفضل منه كما ثبت في الأحاديث المتقدمة .

وعليه عمامة سوداء قد أرخي طرفها بين كتفيه ^(١).

وعن جابر رضي الله عنه قال : « كان للنبي صلوات الله عليه وسلام عمامة سوداء يلبسها في العيدين ويرخيها خلفه » ^(٢).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال : « كانت عمامة رسول الله صلوات الله عليه وسلام سوداء يوم ثنية الخنبل ، وذلك يوم الخندق » ^(٣).

وعن أبي حنيفة عن بعض أصحابه « أن جبريل أتى النبي صلوات الله عليه وسلام فعممه بعمامة سوداء وأسدل لها من خلفه » ^(٤).

وفي رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهمما « أن النبي صلوات الله عليه وسلام خطب الناس وعليه عمامة دسماء » ^(٥).

١) أخرجه البخاري في تارينه ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة والبيهقي والضحاك .

٢) أخرجه ابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان ، قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، وقال أحمد : فيه متروك .

٣) رواه البيهقي في الشعب .

٤) ذكره أبو يوسف الأنصاري في كتابه الآثار .

٥) هو طرف من حديث رواه البخاري وابن أبي شيبة والطبراني في الكبير ، ولفظه : (خرج رسول الله صلوات الله عليه وسلام في مرضه الذي مات فيه بملحفة ، قد عصب عصابة دسماء حتى جلس على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه) .

ودسماء قيل : معناه سوداء كما في رواية أخرى ، وقيل : لونها الدسم وهو الودك من شحم ولحm .

وقد لبس النبي ﷺ كذلك العمامة الحرقانية .

يروى عن جعفر بن عمرو بن حرث عن أبيه قال : « رأيت على النبي ﷺ عمامة حرقانية »^(١) .

قال ابن حجر الهيثمي : إن الذي واظب عليه النبي ﷺ والخلفاء الراشدون إنما هو البياض .

وفي الإحياء : يكره لبس السواد .

وأفتى ابن عبد السلام أن المواظبة على لبس السواد بدعة ، وأول من أحدث لبسه في الجمع والأعياد بنو العباس في خلافتهم ، مُحتَجِّين بأن الرأية التي عُقِدَتْ لجدهم العباس يوم الفتح ويوم حنين كانت سوداء .

وأما العمامة الخضراء فقد ذكر صاحب الشفاء ما يفيد أنه لم يلبسها ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} .

وقد ورد عن ابن عباس أن سيماء الملائكة يوم حنين عمامئ حضر . وعن ابن مسعود ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} « أنَّ سيماهم بيدر عمامئ أرخوها بين أكتافهم خضر وصفراً وحمر »^(٢) .

^(١) رواه النسائي في كتاب لبس العمامة الحرقانية .

قال السيوطي : حرقانية بسكون الراء ، أي سوداء على لون ما أحرقته النار ، كأنها منسوبة بزيادة الألف والنون إلى الحرق .

^(٢) ذكره ابن سعد في طبقاته .

وقد ورد : « عَلَيْكُم بِالْعَمَائِمِ فَإِنَّهَا سِيمَا الْمَلَائِكَةِ »^(١) .
وورد أيضاً أن الأخضر أكثر لباس أهل الجنة ، وأنه صَاحِبُ الْأَخْضَرِ كانت
تعجبه الخضراء ، بل وإنها كانت من أحب الألوان إليه ، وإنه كان
يلبس الثياب الخضراء .

قال الله تعالى في وصف أهل الجنة : ﴿ عَالِيهِمْ ثِيَابٌ سُندُسٌ خُضْرٌ
وَإِسْتَبَرَقٌ ﴾ - الإنسان ٢١ .

وعن أنس صَاحِبُ الْأَخْضَرِ قال : « كان أحب الألوان إلى رسول الله صَاحِبُ الْأَخْضَرِ
الخضراء »^(٢) .

وقد عُرف في القديم أنَّ الثياب الخضراء كانت من شعار الأشراف
من أبناء السبطين رضي الله تعالى عنهم ، والسبب فيه كما قيل
أنَّ المأمون الخليفة العباسى أراد أن يجعل الخلافة في بني فاطمة حباً

^(١) قد تقدم معنا ذكره ص ٢٤ ، فارجع إليه إن شئت .

^(٢) رواه الطبراني في الأوسط بسند رجاله ثقات وابن السنى وأبو نعيم والبزار ، قال
الحافظ العراقي : ضعيف لكن له شواهد ، منها ما خرجه ابن عدي والبيهقي في
الشعب عن قتادة قال : (خرجنا مع أنس إلى الأرض فقيل : ما أحسن هذه
الخضراء ! فقال أنس : كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى رسول الله صَاحِبُ الْأَخْضَرِ).
قال السيوطي في الجامع : فالخضراء أفضل الألوان وهذا كانت السماء خضراء ،
وما نرى نحن من الزرقة إنما هو لون البعد .

وفي الخبر : إن النظر إلى الخضراء ظاهراً يقوى البصر ، فلخصا صته بهذه المزية
كان أحب الألوان إليه . قال ابن بطال : وكفى به شرفاً موجباً للمحبة .

في علي الرضا موسى الكاظم ، فاتخذ له شعاراً أخضر لكون السواد شعار العباسين ، والبياض في العمدة شعار المسلمين في جمعهم ونحوها ، والأزرق شعار النصارى ، والأصفر شعار اليهود . ثم اثنى عزمه عن ذلك بموت علي الرضا قبله ، وردد الخليفة لبني العباس ، فبقي ذلك شعار الأشراف أولاد علي بن فاطمة الزهراء .

وأما العمامة الصفراء فقد روى زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهم « أنه كان يستحب الصفرة حتى في العمامة ، وزعم أنَّ النبي ﷺ كان يستحب الصفرة »^(١) .

وذكر ابن سعد في طبقاته « أن رسول الله ﷺ كان يصبغ ثيابه بالزعفران ، قميصه ورداءه وعمامته » .

وعن عبدالله بن جعفر عن أبيه رضي الله عنهمما قال : « رأيت على النبي ﷺ ثوبين مصبوغين بزعفران ، رداء وعمامة »^(٢) .

وعن زيد بن أسلم قال : « كان رسول الله ﷺ يصبغ ثيابه كلها

^(١) رواه عبد بن حميد في مسنده .

^(٢) رواه الحاكم في المستدرك وصححه والطبراني وأبو يعلى ، وضعفه ابن معين . وروى بنحوه ابن سعد في طبقاته إلا أنه قال : بالعتبر ، قال مصعب الزبيري : والعتبر عندنا الزعفران .

بالزعفران حتى العمامة »^(١).

وروى الداودي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تملئ ثيابه من الصفرة ، وقال : « إني رأيت رسول الله صلوات الله عليه وسلام يصبغ بها ، ولم يكن شيء أحب إليه منها ، وأنه كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى العمامة »^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « خرج علينا رسول الله صلوات الله عليه وسلام وعليه قميص أصفر ، ورداء أصفر ، وعمامة صفراء »^(٣).



^(١) رواه ابن سعد في طبقاته ، وروى ابن أبي شيبة في مصنفه ب نحوه عن يحيى بن عبد الله بن مالك .

^(٢) ذكره الزرقاني في شرحه عن الباقي ، وقال : هذا في الزعفران ، وأما بغيره مما ليس بطيب ولا ينفض على الجسد فلا خلاف في جوازه .

^(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه .

ليس الملائكة للعمائم

قال صاحب السيرة الخلبية : سُئل الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى عن قوله تعالى : ﴿يُمَدِّدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ - آل عمران ١٢٥ : ما السُّمَّةُ التي كانت عليهم ؟ فأجاب : بأنَّ ابنَ أبي حاتم ذكر في تفسيره بأسانيد عن عليٍّ كرم الله وجهه أنها الصوف الأبيض في نواصي خيولهم وأذنابها .

وعن مكحول الشامي وغيره : إنها العمائم .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : « إنها كانت عمائم بيض قد أرسلوها إلى ظهورهم » ^(١) .

ويروى أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً : « كانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم سود ، ويوم أحد عمائم حمر » ^(٢) .

وفي رواية عن ابن عباس كذلك قال : « كانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم بيض ، ويوم حنين عمائم خضر » ^(٣) .

^(١) رواه الطبراني في الكبير وفيه ضعف ، وذكره الطبراني في تاريخه وابن كثير في تفسيره وابن هشام في السيرة النبوية .

^(٢) أخرجه الطبراني في الكبير والديلمي وابن مردويه ، وفي سنته متزوك . وروى الحاكم في المستدرك وابن كثير في تفسيره بنحوه إلا أنه قال : (ويوم حنين عمائم حمر) .

^(٣) رواه الطبراني وفي إسناده عمار بن أبي مالك ، ضعفه الأزدي .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : « العمائم تيجان العرب ، وكانت سيمما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاً قد أرخوها على ظهورهم ، إلّا جبريل فإنه كانت عليه عمامة صفراء »^(١) .

وفي رواية عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما « أن الزبير كانت عليه ملائكة صفراء يوم بدر فاعتم بها ، فنزلت الملائكة معتمين بعمائم صفراء ، فقال النبي صلوات الله عليه وسلام : نزلت الملائكة اليوم على سيمما أبي عبدالله »^(٢) .

وفي رواية عن هشام بن عروة قال : « نزلت الملائكة يوم بدر على خيل بلقي عليهم عمائم صفر ، وكان على الزبير يومئذ عمامة صفراء »^(٣) .

وعن يحيى بن عباد قال : « كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها ، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر »^(٤) .

وعن عائشة رضي الله عنها « أن رجلاً أتى النبي صلوات الله عليه وسلام على برذون عليه عمامة طرفها بين كتفيه ، فسألت النبي صلوات الله عليه وسلام عنه فقال :

^(١) ذكره ابن هشام في السيرة النبوية ، والقرطبي في تفسيره .

^(٢) رواه ابن عساكر وابن مردويه ، وذكره السيوطي في الجامع والطبراني في تفسيره .

^(٣) ذكره الطبراني في تفسيره عن عبد الرزاق وروى بنحوه الطبراني في الكبير وابن سعد في الطبقات .

^(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه وابن عبد البر في الاستيعاب وابن سعد في الطبقات .

رأيته ؟ ذاك جبريل عليه السلام »^(١) .

وفي رواية أخرى عنها قالت : « رأيت جبريل عليه عمامة حمراء مرتخية بين كتفيه »^(٢) .

وعنها كذلك قالت : « رأيت رجلاً يوم الخندق على صورة دحية بن خليفة الكلبي على دابة ، ينادي رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وعلى رأسه عمامة قد أسدلها ، فسألت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه قال : فإن ذلك الرجل جبريل أمرني أن أخرج بنبي قريظة »^(٣) .

وفي رواية عن ابن إسحاق قال : « لَمَّا انصرف رسول الله صلوات الله وسلامه عليه عن الخندق راجعاً إلى المدينة وال المسلمين ، ووضعوا السلاح ، فلما كانت الظهر أتى جبريلُ رسولَ الله صلوات الله وسلامه عليه معتجراً بعمامة من إستبرق ، على بغلة عليها رحالة عليها قطيفة من ديباج الحديث »^(٤) .

١) أخرجه أحمد واللفظ له ، والحاكم ، والطبراني في الكبير بنحوه .

وفي رواية ذكرها ابن سعد في طبقاته عن عائشة رضي الله عنها قالت : وثبت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وثبة شديدة ، فنظرت فإذا معه رجل واقف على برذون وعليه عمامة بيضاء قد سدل طرفها بين كتفيه ، ورسول الله صلوات الله وسلامه عليه واسع يده على معرفة برذونه ، فقلت : يا رسول الله لقد راعتني وثبتك ، من هذا ؟ قال : ورأيتيه ؟ قلت : نعم ، قال : ذاك جبرائيل عليه السلام .

٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه شهر بن حوشب حديثه حسن وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٣) رواه الحاكم وصححه والبيهقي في الشعب .

٤) ذكره الطبرى وابن كثير في التفسير ، وروى بنحوه ابن سعد في طبقات .

وعن أبي موسى رضي الله عنه «أن جبريل نزل على النبي صلوات الله عليه وسلام وعليه عمامة سوداء وقد أرخي ذئابة من ورائه»^(١).

وعن سعيد بن جبير قال : « كانت عمامة جبريل يوم غرق فرعون سوداء »^(٢).

وذكر خير النساج قال : « قال لي إبراهيم الخواص : عطشت عطشاً شديداً فسقطت من شدة العطش ، فإذا أنا بماء قد سقط على وجهي وجدت بردة على فؤادي ، ففتحت عيني فإذا أنا برجل ما رأيت أحسن منه قط على فرس أشهب ، عليه ثياب خضر وعمامة صفراء ، وبيه قدح - أظنه قال : من ذهب أو من جوهر - ، فسكناني منه شربة وقال لي: ارتدى خلفي ، فارتدى ، فلم يربح من مكانه حتى قال لي : ما ترى ؟ قلت : المدينة ، قال : انزل واقرأ على رسول الله صلوات الله عليه وسلام السلام وقل له : أخوك رضوان يقرأ عليك السلام »^(٣).



^(١) أخرجه الطبراني وفيه عبدالله بن تمام وهو ضعيف ، والروياني في مسنده .

^(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

^(٣) رواه أبو نعيم في الحلية ، وقد رویت هذه الحکایة من طريق آخر وفيها : (قُلْ لَهُ : أخوك الخضر يُسلِّمُ عليك) .

لبس الصحابة ومنْ بعدهم للعمائم

يروى عن سليمان بن أبي عبدالله قال : « أدركت المهاجرين الأوَّلِينَ يعتمون بعمائم كرابيس سود وبيضاء وحمر وخضر وصفر ، يضع أحدهم العمامة على رأسه ويوضع القلنسوة فوقها ، ثم يدير العمامة هكذا - يعني على كوره - لا يخرجها من تحت ذقنه »^(١) .

وعن أبي عبدالله بن سعد الرازي عن أبيه سعد قال : « رأيت رجلاً بيخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خرز سوداء ، فقال : كسانيها رسول الله ﷺ »^(٢) .

^(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه وإسحاق بن راهويه في مسنده .

^(٢) أخرجه الترمذى في سننه وأبو داود والحاكم والبخارى في تاريخه الكبير ، ورواه البيهقي والضحاك والنسائي بنحوه .

قيل : إن هذا الرجل هو عبدالله بن خازم السلمي وكنيته أبو صالح ، نزل البصرة وولى إمرة خراسان ، وقتل بها بعد قتل مصعب بن الزبير سنة إحدى وسبعين ، وقد كان يتعمّم بها في الجمع والأعياد وال Herb تبركاً بها . وقد ذكر بعضهم أن له صحبة وأنكرها بعضهم .

والخز : ثياب تنسج مخلوطة من حرير وصوف أو نحوه .

وقال ابن الأثير : الخز ثياب تنسج من صوف وإبريس .

وقيقيل : أصله اسم دابة يقال لها : الخز ، ثم أطلق على الثوب المتخذ من وبرها لنعومته ، ثم أطلق على ما يُخالط بالحرير لنعومة الحرير .

.....

وقال المنذري : أصله مِن وبر الأُرْنَب ، ويسمى ذكره الخز .

وقيل : إن الخز ضرب من ثياب الإبريسم .

وفي النهاية ما معناه أن الخز الذي كان على عهد النبي ﷺ مخلوط من صوف وحرير ، وقيل غير ذلك .

وعلى هذا فلا يصح الاستدلال بلبسه على جواز لبس ما يخالطه الحرير ، ما لم يتحقق أن الخز الذي لبسه السلف كان من المخلوط بالحرير .

وقد استدلّ بهذا الحديث على جواز لبس الخز ، وأنت خبير بأنّ غاية ما في الحديث أنه أَخْبَرَ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَسَاهُ عَمَامَةً الْخَزَ ، وَذَلِكَ لَا يَسْتَلزمُ جَوَازَ الْلَّبْسِ ، وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ عَنْ الْبَخَارِيِّ قَالَ : (كَسَانِيَ النَّبِيُّ كَسَاهُ حَلَةً سِيرَاءً فَخَرَجَتِ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَقَتْهَا بَيْنَ نِسَائِيِّ) . وَمِنْ حَدِيثِ عُمَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ (أَنَّ النَّبِيَّ كَسَاهُ بَعْثَ إِلَيْهِ بَحْلَةً سِيرَاءً فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتُنِيهَا وَقَدْ قَلَتْ فِي حَلَةٍ عَطَارِدَ مَا قَلْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ كَسَاهُ : إِنِّي لَمْ أَكُسُّكَهَا لِتَلْبِسَهَا) ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وقال ابن حجر في فتح الباري : لقد ثبت لبس الخز عن جماعة من الصحابة وغيرهم ، قال أبو داود : لبسه عشرون نفساً من الصحابة وأكثر ، وأورده ابن أبي شيبة عن جَمْعِهِمْ وعن طائفة من التابعين بأسانيد جياد ، وأعلى ما ورد في ذلك هذا الحديث .

واستدل ابن العربي للجواز أيضاً بِأَنَّ النَّهِيَّ عَنِ الْحَرِيرِ حَقِيقَةٌ فِي الْخَالِصِ ، فَإِذَا خَلَطَ بِحِيثِ لَا يُسَمِّي حَرِيرًا ، بِحِيثِ لَا يَتَنَاهُ الْاسْمُ وَلَا تَشَمَّلُهُ عَلَةُ التَّحْرِيمِ ، خَرَجَ عَنِ الْمَنْوِعِ فَجَازَ .

وأجاز الحنفية والحنابلة لبس الخز ما يكن فيه شهرة ، وعن مالك الكراهة .

وهكذا الحكم عند الشافعي وغيره أن الثوب والجلبة والعمامة ونحوها إذا كان مكفوف الطرف بالحرير جازماً لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعٍ ، فَإِنْ زَادَ فَهُوَ حَرَامٌ .

ورُوِيَ «أنَّ عمرَ بْنَ الخطَابَ صَدِيقَ اللَّهِ لَمَّا قَدِمَ الشَّامَ ، لَقِيَهُ الْجُنُودُ وَعَلَيْهِ إِزارٌ وَخُفَّانٌ وَعِمَامَةٌ ، وَهُوَ آخَذَ بِرَأْسِ بَعِيرٍ يَخُوضُ مَاءً ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، تَلَقَّاكَ الْجُنُودُ وَبِطَارِقَةِ الشَّامِ وَأَنْتَ عَلَى حَالِكَ هَذَا ؟ ! فَقَالَ عمرٌ : إِنَّا قَوْمٌ أَعْزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، فَلَنْ نَبْتَغِي العَزَّةَ بِغَيْرِهِ »^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبْنَ عمرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حَمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رَكُوبُ الرَّاحِلَةِ ، وَعِمَامَةٌ يَشَدُّ بِهَا رَأْسَهُ . فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحَمَارِ إِذَا مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَلَسْتَ أَبْنَ فَلانَ بْنَ فَلانٍ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَعْطَاهُ الْحَمَارَ وَقَالَ : ارْكِبْ هَذَا ، وَالْعِمَامَةَ قَالَ : أَشَدَّ بِهَا رَأْسِكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حَمَارًا كَنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كَنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسِكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَدِيقَ اللَّهِ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ أَبْرَّ الْبَرِّ صَلَةُ الرَّجُلِ أَهْلُ وُدٍّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّي ، وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرِ»^(٢).

وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : «أَنْطَلَقْتُ فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِي حَتَّى قَدَمْنَا مَكَّةَ ، قَالَ : فَطَلَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَلَمْ نَوَافِقْهُ ، فَإِذَا قَرِيبٌ

^(١) رواه الحاكم في المستدرك وابن أبي شيبة في مصنفه وابن عساكر في تاريخه.

^(٢) أخرجه الإمام أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى ، ورواه الروياني في مسنده والبيهقي بنحوه في الشعب .

من ثلاثة راحل ، فرجناه في المسجد فإذا شيخ عليه بُرْدان
قطريان وعمامة ، ليس عليه قميص الحديث «^(١)».

وعن سعد بن سعيد عن رشدين قال : «رأيت عبد الله بن
الزبير يعتم بعمامة سوداء ويرخيها شبراً أو أقل من شبر»^(٢).

وعن سالم بن عبد الله العتكي قال : «رأيت أنس بن مالك عليه
جبة خز ، وكساء ، ومطرف خز داكن ، وعمامة سوداء ، له ذئابة
من خلفه ، يخضب بالصفرة»^(٣).

وعن السُّدِّي قال : «رأيت الحسين بن علي وعليه عمامة خز
قد خرج شعره من تحت العمامة»^(٤).

وعن السائب بن يزيد قال : «رأيت عمر بن الخطاب معتماً ،
قد أرخي عمامته من خلفه»^(٥).

^(١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه وأبو نعيم في الحلية والذهبي .

وفي رواية أخرى قال : فانطلقنا نطلبه حتى وجدها في دبر الكعبة جالساً ، فإذا
هو قصير أرمص أصلع ، بين بُرْدين وعمامة ، ليس عليه قميص

^(٢) ذكره صاحب تحفة الأحوذى ، وأخرج بنحوه ابن أبي شيبة بلفظ : (قد أرخها
من خلفه نحواً من ذراع) .

^(٣) رواه الطبراني ورجاله ثقات غير سالم ، وروى بنحوه مختصرًا البخاري في تاريخه
والضحاك وأبو نعيم في الحلية والذهبى وابن حبان في الثقات وابن سعد في
طبقاته بسند آخر عن ابن عون .

^(٤) رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات .

^(٥) رواه البيهقي ، وفي رواية أخرى له في الشعب بزيادة : يوم عيد .

وعن أبي رزين قال : « شهدت علي بن أبي طالب يوم عيد معتماً قد أرخي عمamatه من خلفه ، والناس مثل ذلك »^(١) .

وفي رواية أخرى عن الأصبغ بن نباتة قال : «رأيت علياً خرج يوم العيد معتماً يمشي ، ومعه نحو من أربعة ألف يمشون معتمين »^(٢) .

وعن أبي جعفر الأنباري قال : «رأيت علي على عمامة سوداء يوم قُتلَ عثمان »^(٣) .

وفي رواية عن علي بن عبد الله بن بعجة عن أبيه عن جده قال : « كأني أنظر إلى علي بن أبي طالب يوم قُتلَ عثمان مقبلاً على بغلة النبي ﷺ الدلدل ، عليه ثوبان قطريان ، متوضح سيفه ، وفي يده قوس ، وعليه عمامة خز »^(٤) .

وعن هرمز قال : «رأيت علياً متعصباً بعصابة سوداء مرخياً طرفيها ، ما أدرني أيهما أطول ، الذي قدامه أو الذي خلفه؟ »^(٥) .

وعن سلمة بن وردان قال : «رأيت على أنس عمامة سوداء على غير قلنستة ، وقد أخرّها من خلفه نحواً من ذراع »^(٦) .

^(١) رواه البيهقي ، وروي أيضاً عن علي بن ربيعة .

^(٢) رواه البيهقي في سننه ، وإنساده ضعيف .

^(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

^(٤) رواه البخاري في تاريخه الكبير .

^(٥) رواه ابن سعد في الطبقات وأبو نعيم الأصفهاني ، والعصابة بمعنى العمامة .

^(٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وبنحوه ابن سعد في طبقاته .

وعن شريك عن محمد بن قيس قال: «رأيت ابن عمر معتماً قد أرخي العمامة بين يديه ومن خلفه، ولا أدرى أيها أطول؟»^(١).

وعن الأعمش عن ثابت بن عبيد قال: «رأيت زيد بن ثابت وعليه إزار ورداء وعمامة»^(٢).

وعن أبي بكر المدنى قال: «كان جابر لا يبلغ إزاره كعبه، وعليه عمامة بيضاء قد أرسلها من وراءه»^(٣).

وعن أبي رزين قال: «خطبنا الحسن بن علي حين أصيب أبوه وعليه عمامة سوداء»^(٤).

وعن هشام بن عروة قال: «رأيت عبدالله بن صفوان دخل المسجد يوم الجمعة وعبدالله بن الزبير يخطب على المنبر وعليه إزار ورداء ونعلان، وهو متعمم بعمامة»^(٥).

وعن عمران بن بشر الحضرمي قال: «رأيت عبدالله بن بسر المازني صاحب رسول الله ﷺ وعليه عمامة صفراء أو رداء أصفر»^(٦).

١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، وبنحوه البيهقي في الشعب عن أبي وائل .

٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

٣) رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء .

٤) رواه البزار في مسنده وقال : لا نعلم أن أبا رزين روى عن الحسن بن علي إلا هذا الحديث .

٥) ذكره الطحاوي في كتابه (شرح معاني الآثار) .

٦) مسند الحارث زوائد الهيثمي .

وقال أبو الخطاب معروف الخياط : « رأيت وائلة بن الأسع
يصفر لحيته ، ورأيت عليه عمامة سوداء قد أرخى لها عذبة من
خلفه »^(١) .

وعن عتبة بن المنذر قال : « رأيت أبا أمامة صاحب رسول الله
عليه السلام شيخ قصير خفيف العارضين ، على حمار أسود يقوده وصيف
له رومي ، وبيه عصا وهو راكب ، وعليه قباء ثمن أربعة دراهم
وعمامة عدنية ورداء مثله ، وقد أرخى العمامة وراءه ذراعاً »^(٢) .

وقال ابن القاسم : « مات مالك عن مائة عمامة فضلاً عن
سوها »^(٣) .

وعن رشدين بن كريب قال : « رأيت محمد بن الحنفية يعتم
بعمامة سوداء حرقانية ويرخيها شبراً أو دونه »^(٤) .

وعن سفيان بن عبيد بن نسطاس قال : « رأيت سعيد بن
المسيب يعتم بعمامة سوداء ثم يرسلها خلفه »^(٥) .

١) رواه الضحاك في الأحاديث والثانوي .

وروى البيهقي في الشعب عن عمر بن يحيى قال : (رأيت وائلة بن الأسع
معتماً ، قد أرخى عمamatته من خلفه ذراعاً) .

٢) رواه الضحاك في الأحاديث والثانوي .

٣) ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء .

٤) رواه الذهبي وابن سعد في الطبقات .

٥) رواه ابن سعد في الطبقات .

وفي رواية عن محمد بن هلال قال : « رأيت سعيد بن المسيب يعتم وعليه قلنسوة لطيفة بعمامة بيضاء لها علم أحمر ، يرخيها وراءه شبراً »^(١) .

وقال خالد بن أبي بكر : « رأيت على القاسم بن محمد عِمامَة بيضاء وقد سَدَلَ خلفه منها أكثر من شبر »^(٢) .

وعن عبد الحميد بن بهرام قال : « أتى على شهر بن حوشب ثمانون سنة ورأيته يعتم بعمامة سوداء طرفها بين كتفيه »^(٣) .

وقال أيضاً : « رأيت عكرمة أبيض اللحية ، عليه عمامة بيضاء طرفها بين كتفيه، قد أدارها تحت لحيته ، وقميصه إلى الكعبين »^(٤) .

وقال خالد بن أبي بكر : « رأيت على سالم قلنسوة بيضاء وعمامة بيضاء ، يسدل منها خلفه أكثر من شبر »^(٥) .

وعن مهدي بن ميمون قال : « كان الحسن^(٦) لا يضع العمامة صيفاً ولا شتاء إذا خرج إلى الناس »^(٧) .

^(١) رواه ابن سعد في طبقاته .

^(٢) رواه ابن سعد في طبقاته .

^(٣) رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء .

^(٤) رواه الذهبي والخطيب في تاريخه .

^(٥) رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء ، وابن سعد في طبقاته .

^(٦) أي الحسن البصري .

^(٧) رواه ابن سعد في طبقاته .

وقال أبو خلدة : « رأيت محمد بن سيرين يتعمّم بعمامة بيضاء لاطية ، قد أرخي ذؤابتها من خلفه »^(١) .
وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ :
« يخرج المهدى وعلى رأسه عمامة ، فيها مناد ينادي : ألا إن هذا
المهدى فاتبعوه »^(٢) .

وإن الآثار التي وردت ورأيتها عن تعمّم سلفنا الصالح كثيرة جداً ، قد استخلصت منها هذه الآثار لتكون مناسبة لرسالتنا هذه.



^١) رواه ابن سعد في طبقاته .

^٢) رواه الذهبي في الميزان مرفوعاً وابن عدي في الكامل بزيادة : من قرية باليمين
يقال لها : كرعة .

فضل العذبة وحكمها

لقد صرّح العزيزي في شرح الجامع الصغير بأن إرسالها سنة . وصرح بذلك جماعة من الشافعية وقالوا : ثُسَنْ العذبة وتكون بين كتفيه لاتبع ، ولا يُكره تركها إذ لم يصح في النهي عنه شيء ، ويحرم إطالتها طولاً فاحشاً .

وقال في السبيل : من آداب العمامة تقصير العذبة فلا تطول طولاً فاحشاً ، وإرسالها بين الكتفين ، ويجوز تركها بالأصالة .

وقال ابن حجر الهيثمي في تحفته على المنهاج والسيوطى في الجامع ما نصه : وجاء في العذبة أحاديث كثيرة ، منها صحيح ومنها حسن ومنها ضعيف ، مُبَيِّنَةٌ فَعَلَهُ^{عَلَيْهِ الْكَلَمُ} هَا لنفسه وجماعة من أصحابه ، وعلى أمره بها ، ولأجل هذا تعين تأويل قول الشيوخين وغيرهما : (مَنْ تَعَمَّمَ فَلَهُ فَعَلَ العذبة وتركها ، ولا كراهة في واحد منهما) على أن مرادهم الجواز الشامل للندب ، وتركه لها أحياناً يدل على جواز الترك وعدم تأكيد الندب .

زاد النووي ما نصه : بأنه لم يصح في النهي عن ترك العذبة شيء ، وإرسالها إرسالاً فاحشاً كإرسال الثوب يحرم للخيلاء ويُكره لغيره .

يروى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال :

« الإسبال في الإزار والقميص والعمامة ، من جرّ منها شيئاً خيلاً
لم ينظر الله إليه يوم القيمة »^(١) .

وقد استدلّ ابن القيم في الهدي على جواز ترك العذبة بحديث
جابر عند مسلم وأبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجه بلفظ :
(أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء) ، بدون ذكر
الذؤابة. قال : فدلّ على أن الذؤابة لم يكن يرخيها دائمًا بين كتفيه.
وفيه نظر إذ لا يلزم من عدم ذكر الذؤابة في هذا الحديث عدمها
في الواقع حتى يُستدلّ به على أنه ﷺ لم يكن يرخي الذؤابة .
قال السيوطي : وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع ، وأكثر
ما ورد ذراع وبينهما شبر .

وقد ورد في إرخاء العذبة أحاديث على أنواع : فمنها ما يدل

^(١) أخرجه أصحاب السنن إلا الترمذى بإسناد حسن ، واستغربه ابن أبي شيبة ،
ورواه الطبرانى في الكبير والبىهقى في الشعب والديلمى في الفردوس .
قال الزرقانى : وفي تصوير جرّ العمامة نظر ، إذ لا يتَّأثِّر جرها على الأرض
كالقميص والإزار إلا أن يكون المراد ما جرت به عادة العرب من إرخاء
العذبات ؛ لأن جر كل شيء بحسبه ، فمهما زاد على العادة في ذلك كان من
الإسبال ، والمقدار الذي جرت به العادة فقد تقدم أن النبي ﷺ فعله هو وأصحابه .
وفي شرح سنن ابن ماجة : الإسبال في العمامة بإرخاء العذبات زيادة على العدد
أو طولاً ، وغایتها إلى نصف الظهر ، والزيادة عليه بدعة وإسبال محرّم .
وقال الزين العراقي : والظاهر أن المراد بإسبال العمامة المبالغة في تطويلها
وتعظيمها .

على إرخائهما بين الكتفين ، ومنها ما يدل على إرخائهما بين يدي المعتم ومن خلفه ، ومنها ما يدل على إرخائهما من الجانب الأيمن . وأقوى أحاديث هذه الأنواع كلها وأصحها هو حديث عمرو بن حرث المتقدم^(١) في إرخاء العذبة بين الكتفين .

يروى عن عطاء الخراساني أن رجلاً أتى ابن عمر وسأله عن إرخاء طرف العمامة ، فقال له عبد الله : « إن رسول الله ﷺ بعث سرية وأمر إليها عبد الرحمن بن عوف وعقد له لواء ، وعلى عبد الرحمن بن عوف عمامة من كرابيس^(٢) مصبوغة بسوداء . فدعاه رسول الله ﷺ فحلَّ عمamatته ثم عَمِّمه بيده ، وأفضل عمamatته موضع أربع أصابع أو نحو ذلك وقال : هكذا فاعتم ، فإنه أحسن وأجمل »^(٣) . وفي رواية عن عبد الرحمن بن عوف^(٤) قال : « عَمَّنِي رسول الله ﷺ فسد لها مِنْ بَيْنِ يَدِي وَمِنْ خَلْفِي »^(٥) .

^(١) انظر ص ٣٨-٣٩ .

^(٢) مفرد كرباس ، وهي كلمة فارسية معربة بمعنى الثوب الخشن .

^(٣) رواه البيهقي وضعفه والخطيب في الجامع ، وقال السيوطي : إسناده حسن . وأخرج بنحوه الحاكم وصححه والطبراني والبزار بلفظ : (ثم أمر عبد الرحمن ابن عوف أن يتجهز لسرية بعثه عليها ، فأصبح قد اعتمَ بعمامة كرابيس سوداء ، فناداه ، فأدناه النبي ﷺ ثم نقضها ، فعممَه بعمامة بيضاء وأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ، ثم قال : هكذا يا ابن عوف فاعتم ، فإنه أعرَب وأحسن) .

^(٤) أخرجه أبو داود وفي إسناده شيخ مجھول .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ كَانَ يَدِيرُ الْعَمَامَةَ عَلَى رَأْسِهِ ، وَكَانَ لَهُ عَمَامَةٌ تُسَمَّى السَّحَابَ كَسَاهَا عَلَيْهَا ، وَيَغْرِزُهَا مِنْ وَرَائِهِ وَيَرْسِلُ لَهَا ذَوَابَةً بَيْنَ كَتْفَيْهِ » ^(١) .

وعن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال : « كأنني أنظر الساعة إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ على المنبر وعليه عمامة قد أرخي طرفها بين كتفيه » ^(٢) .

وعن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال : « كَانَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ إِذَا اعْتَمَ سَدَلَ عَمَامَتَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ . قال نافع : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْدِلُ عَمَامَتَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ .

وقال عبيد الله : وَرَأَيْتَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسَالَمًا يَفْعَلُانَ ذَلِكَ » ^(٣) .

وعن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ كَانَ إِذَا اعْتَمَ

^(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير .

^(٢) أخرجه النسائي ، وذكره ابن حجر في فتح الباري والمناوي في فيض القدير .

^(٣) أخرجه الترمذى والبيهقي في الشعب ، وذكره صاحب الشمائى والسيوطى في الجامع والعقيلى في الضعفاء وابن سعد في طبقاته ، قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وفي الباب عن علي ولا يصح إسناده .

والحديث يدل على استحباب إرخاء طرفها بين الكتفين .

قال المناوي في شرح الشمائى : قال الزين العراقي : وهل المراد بسدلها بين كتفيه سدل الطرف الأسفى حتى يكون عذبة ؟ أو سدل الطرف الأعلى بحيث يغرزها ويرسل منها شيئاً خلفه ؟ وكلا الأمرين محتمل .

أرخي عمامته بين يديه ومن خلفه »^(١) .

وعن أبي عبد السلام بن أبي حازم قال : « قلت لابن عمر : كيف كان رسول الله ﷺ يعتم ؟ قال : كان يدير كور العمامة على رأسه ويغزها من ورائه ، ويرخي لها ذئابة بين كتفيه »^(٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال : « رأيت رسول الله ﷺ معتماً بعمامة سوداء قد أرخي طرفيها بين كتفيه »^(٣) .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ لا يُوَلِّي والياً حتى يُعْمِّمه ، ويرخي لها عذبة من جانبه الأيمن نحو الأذن »^(٤) .

١) أخرجه الطبراني في الأوسط وفيه ضعف .

والمعنى : أي أرسَلَ لعمامته طرفيين : أحدهما على صدره ، والآخر من خلفه .

٢) وقد تقدم معنا ذكره ص ٣٣ ، فارجع إليه إن شئت .

قال السيوطي : وهذا أصل في مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ، ورد على منْ كره ذلك ومنْ أنكره .

٣) أخرجه الخطابي وابن عساكر .

٤) أخرجه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده جميع بن ثوب وهو متروك ، وضيقه الزين العراقي .

قال الحنفي في حاشية الجامع : والقصد من ذلك التجميل وتعظيم الأمراء ؛ ليكونوا مهابين في أعين الناس .

وقال السيوطي في الجامع : إشارة إلى أنَّ مَنْ وَلَيَّ مَنْ من أمر الناس شيئاً يُنْبَغِي أنْ يُرَاعِي مِنْ تَجَمِّلِ الظَّاهِرِ مَا يُوجِبُ تَحْسِينَ صُورَتِهِ فِي أَعْيُنِهِمْ ؛ حَتَّى لا يَنْفِرُوا

وعن عبد الله بن بسر قال : « بعث رسول الله ﷺ علياً إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه - أو قال : على كتفه اليسرى - ». ^(١)



عنه وتزدرية نفوسهم . وفيه ندب العذبة ، وعدّها المصنف من خصوصيات هذه الأمة .

وقال المناوي : وفيه ندب العذبة ، وكونها من الجانب الأيمن .
وقال السيوطي أيضاً في الجامع : وقد استدل جمّع بكون المصطفى ﷺ أرسلها بين الكتفين تارة ، وإلى الجانب الأيمن أخرى ، على أن كلاً سنة ، وهذا مصحّح بأن أصلها سنة ؛ لأن السنة في إرسالها إذا أخذت من فعله فأصل سنتها أولى ، ثم إرسالها بين الكتفين أفضل منه على الأيمين لأن حديث الأول أصح . وأما إرسال الصوفية لها على الجانب الأيسر لكونه محل القلب ، فيتذكرة تفريغه مما سوى ربه ، فاستحسان لا أصل له .

^(١) أخرجه الطبراني عن شيخه الدمياطي ، قال الذهبي : وهو مقارب الحديث ، وقال النسائي : ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وحسن السيوطي .

تحنيك العمامة

هو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة ، وهو المسمى بالتلحّي كما ورد ذلك في القاموس : تَحْنَكَ أَيْ أَدَارَ العمامة من تحت حنكه .

وهو مستحب ومندوب أيضاً ، فقد فعله النبي ﷺ والسلف الصالح . يروى عن سليمان بن المغيرة قال : « رأيتُ أبا نصرة يعتم بعمامة سوداء قد أرخاها تحت عنقه »^(١) .

وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى : « أدركت في مسجد رسول الله ﷺ سبعين مُحنكًا ، وإن أحدهم لو ائشمن على بيتِ مالِ لكان به أميناً » .

وفي رواية : « لو استقى الناسُ به القَطْرَ لَسُقُوا » . وفي التحفة لابن حجر الهيثمي قال : ولا يُسنّ تحنيك العمامة عندنا .

واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون من العلماء أنه يُسنّ . وفي التحنيك ورد أحاديث كثيرة ، أردتُ الاختصار ولم أذكرها كلها .



^(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

جواز المسح على الرأس ثم العمامة

روي عن النبي ﷺ « أنه كان يتوضأ فimesح على عمamatه وخفيه »^(١).
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ
وعليه عمامة قطرية ، فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم
رأسه ولم ينقض العمامة »^(٢) .

وهذه الأحاديث تثبت أن رسول الله ﷺ كان يلبس العمامة في
أكثر أوقاته بين الناس .



^(١) رواه البخاري في صحيحه .

^(٢) رواه أبو داود في سننه ، وروى بنحوه ابن سعد في الطبقات من حديث عطاء .
وقيل : قطرية هي ضرب من البرود فيها حمرة ولها أعلام ، فيها بعض الخشونة .
وقيل : حل جياد تُحملُ من البحرين من قرية تسمى قطرة .

الخاتمة

فيما أيها المسلم ، لماذا تركتَ العمامَة يا أخي وهي سنة نبيك ﷺ ، وبها الهيبة والوقار ، وسرتَ في الطريق حاسر الرأس تقتدي بعادة غيرنا من الأمم المنحلة ؟ أليس لبسها عزاً وجاهأً ؟ أليست تمنع صاحبها من ارتكاب مخالفات كثيرة ؟ حتى أصبح الحال بكثير من شبابنا ونساء المسلمين يستقبعون منظرها ، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على أن الشيطان قد جمل في عيون الكثير من الناس حب البدعة واتباع الهوى والشهوات ، علماً بأننا نعتقد أن اتباع السنة بعد أداء الفريضة من أسباب النصر العام والخاص .

ونحن الآن والحالة هذه بحاجة إلى النصر ، ولا نصر بدون الاتباع ، فكيف نتهاون بسنةٍ مَنْ لأجله خلقت السموات والأرضون والكائنات ونطلب النصر على أعدائنا ؟ !

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَحْيَا سَنَةً مِنْ سَنَتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، لَا يُنْقَصُ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيئاً »^(١) .

^(١) رواه الترمذى وحسنه عن عمرو بن عوف المزني ، وابن ماجة والطبرانى فى الكبير والبزار وابن عبد البر فى التمهيد وابن عدى فى الكامل .

وفي رواية : « مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنْتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرٌ مَائِةٌ شَهِيدٌ »^(١).

وقال ابن الهمام أحد أئمة الحنفية وفضلائهم في كتابه المسايرة : إنَّ مَنْ اسْتَقْبَحَ مِنْ آخِرِ جَعْلِ الْعُمَامَةِ تَحْتَ حَلْقِهِ كُفُرٌ . يعني بذلك إذا كان قصد استقباح السنة واستحقارها .

وقال صاحب العهود الحمدية الإمام الشعراوي رحمه الله تعالى : إنَّ مَنْ اسْتَهَانَ بِالسُّنْنَةِ كُفُرٌ .

وَمَنْ لَمْ تَكُفِهِ الإِشَارَةُ فَلَا تَنْفَعَهُ الْعَبَارَةُ .
وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ تَكُونَ رِسَالَتِي هَذِهِ الْمُتَوَاضِعَةُ خَالِصَةً مُفَيِّدَةً لِمَنْ
كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ .
وَفِي النِّهَايَةِ إِنَّ التَّوْفِيقَ وَالْعِنَاءَ بِيَدِ اللَّهِ ، نَسْأَلُهُ تَبارُكَ وَتَعَالَى أَنْ
يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا .

^(١) رواه البيهقي في الزهد والديلمي في الفردوس وابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان عن ابن عباس مرفوعاً ، وأخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن لا بأس به وأبو نعيم في الخلية من حديث أبي هريرة بلفظ : (المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد) .

والسبب في ذلك لأن السنة عند غلبة الفساد لا يجد المتمسك بها مَنْ يُعِينُه ، بل يجد الإيذاء والإهانة من قبل الآخرين ، فبصبره على ذلك يُجازى برفعه إلى منازل الشهداء .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ النَّبِيِّ الْأُمَّيِّ خَيْرِ مَنْ تَعَمَّمَ ، وَعَلَى
أَصْحَابِهِ الْمُقْتَفِينَ لِأَثْرِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ الْمُتَسَابِقِينَ عَلَى تَطْبِيقِ سُنْتِهِ ،
وَالْتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُدًى وَتَقْرِيرٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .
وَآخِرُ دُعَاهُمْ أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

الخميس : ١٣ / ربيع الآخر / ١٤٢٧ هـ

م ٢٠٠٦ / ٥ / ١١



فهارس الكتاب

- * فهرس الآيات القرآنية
- * فهرس الأحاديث الشريفة والأخبار
- * فهرس الكتب والمراجع
- * فهرس الأعلام
- * فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة	السورة	رقم الآية
﴿يُمَدِّدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾	١٢٥	آل عمران	٤٤
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدِينُنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ...﴾	٥٩	الأحزاب	٢٨
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانثِهوا﴾	٧	الحشر	١٧
﴿عَالِيهِمْ ثِيابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْبَرَقٌ﴾	٢١	الإنسان	٤١



فهرس الأحاديث الشريفة والأخبار

الصفحة

الحديث

- | | |
|----|--|
| ٣٩ | - أتى جبريل النبي ﷺ فعمّمه بعمامة سوداء وأسدل لها من خلفه |
| ٤٥ | - أتى رجل النبي ﷺ على برذون وعليه عمامة طرفها بين كتفيه |
| ٥٥ | - أتى على شهير بن حوشب ثمانون سنة ورأيته يعتم بعمامة سوداء |
| ٣٠ | - أدركت أبي وله كذا وكذا عمامة ما أحفظ عددها |
| ٤٨ | - أدركت المهاجرين الأوّلين يعتمون بعمائم كرابيس سود وبيضاً |
| ٦٣ | - أدركت في مسجد رسول الله ﷺ سبعين مهناً |
| ٢٥ | - اعتَمْتُ تُبَجِّلُ وَتُؤَقَّرُ ، وَلَا يرَاكَ الشَّيْطَانُ إِلَّا وَلَى هَارِبًا |
| ٢٢ | - اعتموا تزدادوا حِلْمًا |
| ٢٩ | - اعتموا خالفوا على الأمم قبلكم |
| ٢٢ | - الاحتباء حيطان العرب ، والاتكاء رهابية العرب |
| ٥٨ | - الإسبال في الإزار والقميص والعمامة |
| ٣٦ | - البسو الثياب البيضاً فإنها أطهر وأطيب ، وكفنوا فيها موتاكم |
| ٢٢ | - العمائم تيجان العرب ، فإذا وضعوا العمائم وضعوا عزهم |
| ٢٢ | - العمائم تيجان العرب ، فاعتموا تزدادوا حِلْمًا |
| ٢١ | - العمائم تيجان العرب والاحتباء حيطانها |
| ٢٣ | - العمائم حاجز بين المسلمين والمشركين ، وهي سيماء الإسلام |
| ٣٠ | - العمائم والانتعال من عمل العرب الماضيين لا تقاد تعامله الأعاجم |
| ٢٢ | - العمائم وقار للمؤمن وعز للعرب |
| ٢٧ | - العمامة على القلسنة فصل ما بيننا وبين المشركين |
| ٣١ | - العِمَّةُ والاحتباء والانتعال من عمل العرب |

الحديث

الصفحة

- إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان ٢٣
- إن الله أكرم هذه الأمة بالعصائب والألوية ٢٩
- إن الله وملائكته يصلّون على أصحاب العمامات يوم الجمعة ٢٦
- إن الله يبعث الملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد ٢٥
- إن الملائكة لتشهد الجمعة مُعْتَمِين ٢٥
- إن الله ملائكة مُوكَلين بأبواب الجواامع يوم الجمعة ٢٧
- إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يُولّي ٥٠
- إنّا قوم أعزّنا الله بالإسلام فلن نتبغي العزة بغيره ٥٠
- إني رأيت رسول الله ﷺ يصبع بها ولم يكن شيء أحّب إليه منها ٤٣
- إني لما صعدت إلى السماء رأيت أكثر الملائكة معتمين ٢٣
- إيتوا المساجد حسراً ومقنعين ٢٦
- بعث رسول الله ﷺ علياً إلى خيبر فعمّمه بعمامة سوداء ٦٢
- تعال فالبس ثياب العلماء ثم اذهب فاكتب ١٧
- تعمّموا تزدادوا جمالاً ٣٠
- جمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة ٢٤
- خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بملحفة ٣٩
- خرج علينا رسول الله ﷺ وعليه قميص أصفر وعمامة صفراء ٤٣
- خطب ﷺ الناس وعليه عمامة سوداء ٣٨
- خطب النبي ﷺ الناس وعليه عمامة دسماء ٣٩
- خطبنا الحسن بن علي حين أصيب أبوه وعليه عمامة سوداء ٥٣
- دخل ﷺ مكة حين دخلها وهو متجر بشقة بُرد أسود ٣٨
- دخل ﷺ مكة وعليه عمامة سوداء ٥٨ / ٣٧
- رأيت أبا أمامة وعليه عمامة عدنية ورداء مثله ٥٤

- رأيت أبا نصرة يعتم بعمامة سوداء قد أرخاها تحت عنقه ٦٣
- رأيت ابن عمر معتماً قد أرخى العمامة بين يديه ومن خلفه ٥٣
- رأيت الحسين بن علي وعليه عمامة خز ٥١
- رأيت أنس بن مالك عليه جبة خز وكساء وعمامة سوداء ٥١
- رأيت جبريل عليه عمامة حمراء مرخيها بين كتفيه ٤٦
- رأيت رجلاً بيخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء ٤٨
- رأيت رجلاً يوم الخندق على صورة دحية بن خليفة الكلبي ٤٦
- رأيت رسول الله ﷺ معتماً بعمامة سوداء قد أرخى طرفيها ٦١
- رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية ٦٤
- رأيت زيد بن ثابت وعليه إزار ورداء وعمامة ٥٣
- رأيت سعيد بن المسيب يعتم بعمامة سوداء ثم يُرسلها خلفه ٥٤
- رأيت سعيد بن المسيب يعتم وعليه قلنوسه بعمامه بيضاء لها علم ٥٥
- رأيت عبدالله بن الزبير يعتم بعمامة سوداء ويرخيها شبراً ٥١
- رأيت عبدالله بن بسر المازني وعليه عمامة صفراء ٥٣
- رأيت عبدالله بن الزبير يخطب على المنبر وهو متعمم بعمامة ٥٣
- رأيت عكرمة أبيض اللحية ، عليه عمامة بيضاء طرفها بين كتفيه ٥٥
- رأيت على القاسم بن محمد عمامة بيضاء وقد سدل خلفه منها ٥٥
- رأيت على النبي ﷺ ثوبين مصبوغين بزعفران ، رداء وعمامة ٤٢
- رأيت على النبي ﷺ عمامة حرقانية ٤٠
- رأيت على أنس عمامة سوداء على غير قلنوسه ٥٢
- رأيت على سالم قلنوسه بيضاء وعمامة بيضاء يسدل منها خلفه ٥٥
- رأيت على علي عمامة سوداء يوم قتل عثمان ٥٢
- رأيت علياً خرج يوم العيد معتماً يمشي ٥٢

الحادي

الصفحة

- رأيت علياً متعصباً بعصابة سوداء مرخياً طرفها ٥٢
- رأيت عمر بن الخطاب معتماً قد أرخي عمامته من خلفه ٥١
- رأيت محمد بن الحنفية يعتمّ بعمامة سوداء حرقانية ٥٤
- رأيت محمد بن سيرين يتعمّم بعمامة بيضاء لاطية ٥٦
- رأيت وائلة بن الأسعق عليه عمامة سوداء قد أرخي لها عذبة ٥٤
- ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة ٢٤
- سافروا تصحوا ، واعتموا تحلموا ٢٣
- شهدت عليّ بن أبي طالب يوم عيد معتماً قد أرخي عمامته ٥٢
- صدّقوا النبي الأمي صاحب الجمل والمدرعة والعمامة ٢٠
- صلاة تطوع أو فريضة بعمامة تعدل خمساً وعشرين صلاة بلا عمامة ٢٤
- صلاة مع عمامة خير من سبعين صلاة بغير عمامة ٢٤
- طلبنا عبدالله بن عمرو فإذا شيخ عليه بردان قطريان وعمامة ٥١-٥٠
- عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها أحياوكم ٣٦
- عليكم بالعمائم فإنها سيماء الملائكة ، وأرخوا لها خلف ظهوركم ٤١/٢٤
- عمّ رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن عوف وأرخي له أربع أصابع ٥٩/٢٣
- عمّني رسول الله ﷺ فسدلها من بين يدي ومن خلفي ٥٩
- عمّني رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعمامة سدلها خلفي ٢٣
- فرق ما بيننا وبين المشركين العمائ على القلانس ٣
- قال المسيح للحواريين : أيكم يخرج ويُقتل ويكون معي في الجنة ؟ ٢٠
- كان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه ٦٠
- كان ﷺ إذا استجدة ثوباً سماه عمامة أو قميصاً أو رداء ٣٤
- كان أحب الألوان إلى رسول الله ﷺ الخضراء ٤١
- كان الحسن لا يضع العمامة صيفاً ولا شتاء فإذا خرج إلى الناس ٥٥

الحديث

الصفحة

- كان النبي ﷺ إذا اعتم أرخي عمamatه بين يديه ومن خلفه ٦١-٦٠
- كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل عمamatه بين كتفيه ٦٠
- كان النبي ﷺ يدير العمامة على رأسه ويغزها من ورائه ٦١ / ٦٠ / ٣٣
- كان النبي ﷺ يستحب الصفرة ٤٢
- كان جابر لا يبلغ إزاره كعبه وعليه عمامة بيضاء ٥٣
- كان رداوة ﷺ نحو أربعة أذرع ونصف، وعمamatه نحو سبعة أذرع ٣٤
- كان رسول الله ﷺ لا يُولّي والياً حتى يُعَمِّمه ويرخي لها عذبة ٦١
- كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها ٤٥
- كان للنبي ﷺ عمامة تسمى السحاب كساها علياً ٦٠
- كان للنبي ﷺ عمامة سوداء يلبسها في العيددين ويرخيها خلفه ٣٩
- كان ﷺ يتوضأ فيمسح على عمamatه وخفيفه ٦٤
- كان ﷺ يصبغ ثيابه بالزعفران ، قميصه ورداءه وعمamatه ٤٢
- كان ﷺ يصبغ ثيابه كلها بالزعفران حتى العمامة ٤٣-٤٢
- كان ﷺ يلبس القلانس تحت العمائم وبغير العمائم ٤
- كان ﷺ يلبس قلنوسة بيضاء ٤
- كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض ويوم حنين عمائم خضر ٤٤
- كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاً قد أرخوها على ظهورهم ٤٥
- كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم أحد عمائم حمر ٤٤
- كانت سيما الملائكة يوم حنين عمائم خضر ٤٠
- كانت سيماهم ببدر عمائم أرخوها بين أكتافهم خضر وصفر ٤٠
- كانت عمامة جبريل يوم غرق فرعون سوداء ٤٧
- كانت عمامة رسول الله ﷺ سوداء يوم ثنية الحنظل ٣٩
- كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء ٣٩-٣٨

الحديث

الصفحة

- كأني أنظر الساعة إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة ٦٠
- كأني أنظر إلى علي يوم قُتلَ عثمان مقبلاً على بغلة النبي الدلدل ٥٢
- لا تزال أمتي على الفطرة ما لبسوا العمائم على القلانس ٢٧
- لا يلبس المُحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ٣١
- لا ينبغي أن تترك العمائم ولقد اعتممتُ وما في وجهي شعرة ٢٩
- لما انصرف رسول الله ﷺ عن الخندق أتى جبريل معتبراً بعمامة ٤٦
- لما كلام الله موسى عليه السلام كان عليه جبة صوف وعمامة صوف ٢٠
- ما خرج رسول الله ﷺ يوم جمعة قط إلا وهو معتم ٢٦
- مات مالك عن مائة عمامة فضلاً عن سواها ٥٤
- من أحيا سنة من سنتي قد أُميتت بعدي فإن له من الأجر مثلَ من عمل بها ٦٥
- من اعتمد فله بكل كورة حسنة ، فإذا حطّ فله بكل كورة خطيئة ٢٧ / ٢٢
- من تمسّك بسنّتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد ٦٦
- نزل جبريل على النبي ﷺ وعليه عمامة سوداء قد أرخي ذؤابة ٤٧
- نزلت الملائكة يوم بدر على خيل بلق عليهم عمائم صفر ٤٥
- نزلت الملائكة يوم بدر معتمين بعمائم صفراء ٤٥
- هكذا فاعتم ، فإنه أحسن وأجمل ٥٩
- يخرج المهدي وعلى رأسه عمامة ٥٦



أهم المصادر والمراجع

المعجم الكبير للطبراني	القرآن الكريم
المعجم الأوسط للطبراني	تفسير القرطبي
الفردوس بتأثير الخطاب للديلمي	تفسير الطبرى
السنة لعبد الله بن أحمد	تفسير ابن كثير
التاريخ الكبير للبخاري	تفسير ابن عباس
حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهانى	صحیح البخاری
الجامع الصغير للسيوطى	صحیح مسلم
الإصابة لابن حجر	سنن النسائي
لسان الميزان لابن حجر العسقلانى	سنن الترمذى
فتح البارى لابن حجر	سنن أبي داود
تلخيص الحبير لابن حجر	سنن ابن ماجة
الثقات لابن حبان	مسند أحمد
التمهيد لابن عبد البر	صحیح ابن حبان
الاستيعاب لابن عبد البر	سنن البيهقي الكبرى
مسند الشاميين	مسند البزار
سير أعلام النبلاء للذهبي	مسند أبي يعلى
ضعفاء العقيلي	مسند عبد بن حميد
ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي	مسند إسحاق بن راهويه
الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي	المستدرك على الصحيحين للحاكم
المجموعين لابن حبان	مصنف ابن أبي شيبة
الزهد للبيهقي	مصنف عبد الرزاق
الأحاديث المختارة	الأحاديث والثانى للضحاك
مجمل الروايات للهيثمي	شعب الإيمان للبيهقي
تاريخ بغداد	مسند الروياني
البيان والتعريف	مسند الشهاب للقضاعي

شرح النووي على صحيح مسلم	صفوة الصفوة
الطبقات الكبرى لابن سعد	زوائد الهيثمي
السيرة الخلبية	شرح سنن ابن ماجة
تاریخ الطبری	نيل الأوطار
السیرة النبویة لابن هشام	تحفة الأحوذی
البداية والنهاية لابن الأثیر	فيض القدير للشيخ المناوي
تاریخ ابن عساکر	حاشیة الجامع الصغیر
زاد المعاد	الموطأ للإمام مالک
كشف الخفاء	الأمثال
القوت والإحياء	العلل المفرد
در الغمامۃ	الطبقات لابن السبکی
الإحياء	الشمائل
الشفاء	التحفة على المنهاج
السبل	أخلاق النبي ﷺ لابن حیان
الهدي لابن القيم	فتاوی عز الدين بن عبد السلام
اليوم والليلة	تصحیح المصایب
المرقاۃ	شرح الزرقانی
الوفاء لابن الجوزی	عون المعبد
العہود الحمدیة للإمام الشعراوی	التطریف للسیوطی
المسایرة لابن الهمام الحنفی	شرح معانی الآثار للطحاوی
المصباح المنیر	الآثار لأبی یوسف الانصاری
الجامع في أحكام الرأوی والسامع للخطیب البغدادی	الجامع في أحكام الرأوی والسامع للخطیب البغدادی
الفوائد المجموعۃ في الأحادیث الموضعۃ للشوکانی	الفوائد المجموعۃ في الأحادیث الموضعۃ للشوکانی
إسعاف الراغبين في سیرة المصطفی وفضائل أهل بیته الطاهرين	إسعاف الراغبين في سیرة المصطفی وفضائل أهل بیته الطاهرين
ومصادر أخرى



فهرس الأعلام

- ابن عدي : ٢٧/٢٦/٢٤/٢٣/٢٢ /٦٦/٦٥/٥٦/٤١/٣٩/٣٧
- ابن عساكر : ٤٣/٢٩/٢٧/٢٤/٤ /٦١/٥٠/٤٥
- ابن عون : ٥١
- ابن القاسم : ٥٤
- الحافظ ابن القيم : ٥٨/٤
- ابن كثير : ٤٦/٤٤
- ابن ماجة : ٦٥/٥٨/٣٩/٣٧
- ابن مخلص : ٣١
- ابن مردویه : ٤٥/٤٤
- ابن معین : ٤٢/٢٢
- ابن الملك : ٣
- ابن هشام : ٤٥/٤٤/٣
- ابن الهمام : ٦٦
- أبو أمامة : ٦١/٥٤
- القاضي أبو بكر : ٤
- أبو بكر المدنی : ٥٣
- أبو جعفر الأنصاری : ٥٢
- أبو حاتم : ٢٣
- أبو الحسن العسقلاني : ٣
- أبو خلدة : ٥٦
- أبو حنیفة : ٣٩
- أبو الدرداء : ٢٦

(١)

- سیدنا آدم : ٢٠/١٨/١٥
- إبراهيم بن سعد : ٣٠
- إبراهيم الخواص : ٤٧
- ابن أبي حاتم : ٤٤
- ابن أبي شيبة : ٣٧/٣٥/٢٣
٤٩/٤٨/٤٧/٤٥/٤٣/٣٨
- /٦٣/٥٨/٥٣/٥٢/٥١/٥٠/
- ابن الأثير : ٤٨
- ابن إسحاق : ٤٦
- ابن الجوزي : ٣٩/٣٣/٢٦
- ابن حبان : ٥١/٣٧/٣٥/٣٣
- الحافظ ابن حجر : ٢٤/٢٢/٣
- ٦٠/٤٩/٣٨/٣١/٢٧/٢٦/٢٥
- ابن حجر الهیتمی : ٤٠/٢٧
٦٣/٥٧
- ابن السبکی : ٢٨
- ابن سعد : ٣٨/٣٥/٣٠/٢٢
- ٥٢/٥١/٤٦/٤٥/٤٣/٤٢/٤٠
- /٦٤/٦٠/٥٦/٥٥/٥٤
- ابن السنی : ٤١/٣٥/٢٢
- ابن شاهین : ٣
- ابن شهاب : ٣٧/٢١
- ابن عبد البر : ٦٥/٤٥/٣٧
- ابن العربي : ٤٩/٣٥/٤

- الأعمش : ٥٣
- أنس بن مالك : ٢٧ / ٣٧ / ٤١ / ٥١
- ٦٤ / ٥٢ / ٦٠
- أيوب بن مدرك : ٢٦

(ب)

- الشيخ الباجوري : ٣١
- الباقي : ٤٣
- البارودي : ٢٧
- البخاري : ٣١ / ٣٩ / ٢٣ / ٢٢ / ٣
- ٦٤ / ٥٢ / ٤٩ / ٤٨
- البزار : ٤١ / ٥٣ / ٥٩ / ٦٥
- البغوي : ٣
- البيهقي : ٣ / ٢١ / ٢٢ / ٢٣ / ٢٤
- ٢٩ / ٣٣ / ٣٥ / ٣٧ / ٣٨ / ٣٩ / ٤١
- ٤٦ / ٤٨ / ٥٠ / ٥١ / ٥٢ / ٥٣ / ٥٤
- ٥٨ / ٥٩ / ٦٠ / ٦٦

(ت)

- الترمذى : ٣ / ٣٥ / ٢٣ / ٢٢ / ٣٦
- ٣٧ / ٣٨ / ٤٨ / ٥٠ / ٥٨ / ٦٠ / ٦٥

(ث)

- ثابت بن عبيد : ٥٣
- ثوبان مولى النبي ﷺ : ٦٠

(ج)

- الجزري ٣٤ / ٤

- أبو داود الطيالسي : ٣ / ٢٣ / ٣٥ / ٣٧ / ٤٨ / ٤٩ / ٥٠ / ٥٨ / ٥٩
- ٦٤ / ٥٢ / ٥٣
- أبو رزين : ٢٢
- أبو زرعة : ٣٥
- أبو سعيد الخدري : ٣٣
- أبو الشيخ ابن حيان : ٣٣
- أبو عبد السلام بن أبي حازم : ٦١ /
- أبو عبدالله بن سعد الرazi : ٤٨
- أبو عبدالله محمد بن وضاح : ٢٣ / ٢٩
- أبو المليح الهمذاني : ٢٣ / ٢٢
- أبو موسى : ٤٧
- أبو نصرة : ٦٣
- أبو نعيم الأصبهاني : ٢١ / ٢٤ / ٢٦ / ٤٧ / ٤١ / ٣٧ / ٥٢ / ٥١
- ٦٦ / ٤٣ / ٢٦
- أبو هريرة : ٣
- أبو هلال العسكري : ٥٣
- أبو وائل : ٤٢ / ٣٧ / ٣٥ / ٣٨ / ٣٧
- أبو يعلى : ٣٩
- أبو يوسف الانصارى : ٣٦ / ٣٥ / ٣٨ / ٤٦ / ٤٧ / ٥٠
- الإمام أحمد بن حنبل : ٣٧ / ٣٨ / ٣٩ / ٤٦ / ٥٠
- الأزدي : ٤٤
- أسامة بن عمير : ٢٢
- إسحاق بن راهويه : ٤٨
- الأصبغ بن نباتة : ٥٢

<p>(د)</p> <ul style="list-style-type: none"> - الدارقطني : ٢٢ - الداودي : ٤٣ - دحية بن خليفة الكلبي : ٤٦ - الدمياطي : ٦٢ - الديلمي : ٢٦/٢٤/٢٢/٢١/٣ - ٦٦/٥٨/٤٤/٣٦/٢٧ 	<p>- جابر بن عبد الله : ٣٩/٣٧/٢٤ ٥٨/٥٣</p> <p>- سيدنا جبريل : ٤٦/٤٥/٣٩/٢٠ ٤٧/</p> <p>- جعفر بن عمرو بن أمية الضمري : ٦٠</p> <p>- جعفر بن عمرو بن حرث : ٣٨ ٤٠</p> <p>- جمیع بن ثوب ٦١</p>
<p>(ذ)</p> <ul style="list-style-type: none"> - الذهبي : ٣/٢٧/٢٦/٢٤/٢٣/٢١/٣ - ٥٦/٥٥/٥٤/٥٣/٥١/٣٩/٢٩/ ٦٦ /٦٢ / 	<p>(ح)</p> <ul style="list-style-type: none"> - الحاكم : ٣٦/٣٥/٢٤/٢٢/٣ - ٥٩/٥١/٥٠/٤٨/٤٦/٤٤/٤٢ - الحسن البصري : ٥٥ - الحسن بن علي : ٥٣ - الحسين بن علي : ٥١ - الشيخ الحفني : ٦١/٣١ - حميد الطويل : ٢٧
<p>(ر)</p> <ul style="list-style-type: none"> - ربيعة شيخ مالك : ٢٩/٣٢ - رشدين بن كريب : ٥٤/٥١ - سيدنا رضوان : ٤٧ - ركانة : ٢٧/٣ - الروياني : ٤/٣٦/٤٧/٥٠ 	<p>(خ)</p> <ul style="list-style-type: none"> - خالد بن أبي بكر : ٥٥ - خالد بن معدان : ٢٩ - سيدنا الخضر : ٤٧ - الخطابي : ٦١ - الخطيب البغدادي : ٣/١٧/٢٧ - ٣٠/٥٥/٥٩ - خير النساج ٤٧
<p>(ز)</p> <ul style="list-style-type: none"> - الزبير بن العوام : ٤٥ - الزرقاني : ٤٣/٥٨ - الزهري : ٢١ - زيد بن أسلم : ٤٢ - زيد بن ثابت : ٥٣ 	

- الحافظ الشامي : ٣٣
- شريك : ٥٣

- الإمام الشعراوي : ٦٦
- شهر بن حوشب : ٤٦ / ٥٥
- الشوكاني : ٢٥ / ٣٣

(ض)

- الضحاك : ٢٠ / ٣٩ / ٤٨ / ٥١ / ٥٤

(ط)

- الطبراني : ٣ / ٤ / ٢٣ / ٢٢ / ٢٤ / ٢٥
٢٦ / ٣٣ / ٣٤ / ٣٧ / ٣٦ / ٣٩ / ٤١
٤٢ / ٤٤ / ٤٥ / ٤٦ / ٤٧ / ٤٨ / ٥١ / ٥٨
٥٩ / ٥١ / ٦١ / ٦٢ / ٦٥ / ٦٦
٤٤ / ٤٥ / ٤٦ - الطبرى
٥٣ - الطحاوى
٣ - الطيبى

(ع)

- عائشة رضي الله عنها : ٢٢ / ٢٣ / ٤٥ / ٤٦ / ٣٤
٢٤ - عبادة بن الصامت
٣٧ - العباس بن عبد المطلب
٤٢ - عبد بن حميد
٥٥ - عبد الحميد بن بهرام
٥٩ / ٢٣ - عبد الرحمن بن عوف
٤٥ / ٣٦ - عبد الرزاق

- الزيں العراقي : ٤١ / ٣٥ / ٢٦ / ٢٢ / ٦١ / ٥٨ /

(س)
- السائب بن يزيد : ٥١
- سالم : ٥٥
- سالم بن عبدالله بن عمر : ٢٥ / ٥٧

- سالم بن عبدالله العتكي : ٥١
السخاوي : ٢١ / ٢٢ / ٢٤ / ٢٧

- السدي : ٥١
- سعد بن سعيد : ٥١
- سعد الرازى : ٤٨
- سعيد بن جبير : ٤٧
- سعيد بن المسيب : ٥٥ / ٥٤
- سفيان بن عبيد بن نسطاس : ٥٤
- سلمان بن ربيعة : ٥٠
- سلمة بن وردان : ٥٢
- سليمان بن أبي عبدالله : ٤٨
- سليمان بن المغيرة : ٦٣
- سمرة بن جندب : ٣٦
- السيوطي : ٤ / ٢٦ / ٢٧ / ٣٣ / ٣٥
٤٠ / ٤١ / ٤٤ / ٤٥ / ٥٧ / ٥٨ / ٥٩

(ش)

- الشافعى : ٤٩

- | | |
|---|--|
| <p>- العقيلي : ٦٠ / ٢٦</p> <p>- عكرمة : ٥٥</p> <p>- العلاء بن عمر الحنفي : ٢٦</p> <p>- علي الرضا موسى الكاظم : ٤٢</p> <p>- علي بن أبي طالب : ٢٦ / ٢٣ / ٢١</p> <p>٦٢ / ٦٠ / ٥٢ / ٤٩ / ٤٥ / ٤٤ / ٤٢ / ٣٧</p> <p>- علي بن ربيعة : ٥٢</p> <p>- علي بن عبد الله بن بعجة : ٥٢</p> <p>- عمارة بن أبي مالك : ٤٤</p> <p>- عمر بن الخطاب : ٤٣ / ٣٧ / ٣٥</p> <p>٥١ / ٥٠ / ٤٩</p> <p>- عمر بن يحيى : ٥٤</p> <p>- عمران بن بشر الحضرمي : ٥٣</p> <p>- عمران بن الحصين : ٢٢</p> <p>٥٩ / ٤٠ / ٣٨ / ٣٧</p> <p>- عمرو بن حرث : ٦٥</p> <p>- عمرو بن عوف المزني : ٣٨</p> <p>- القاضي عياض : ٢٠</p> <p>- سيدنا عيسى : ٢٤</p> <p>- عيسى بن يونس : ٢٤</p> <p>(ف)</p> <p>- فاطمة الزهراء : ٤٢ / ٤١</p> <p>(ق)</p> <p>- القاري : ٣٤</p> <p>- القاسم بن محمد : ٦٠ / ٥٥</p> <p>- قتادة : ٤١</p> <p>- القرطبي : ٤٥ / ٢٠</p> | <p>- عبد الرؤوف المناوي : ٦٠ / ٣٥ / ٣١ / ٢٨ / ٢٦ / ٢٥ / ٢٤</p> <p>٦٢ /</p> <p>- عبد العزيز بن المطلب : ٢٩</p> <p>- عبدالله بن أحمد بن حنبل : ٢٠</p> <p>- عبدالله بن بسر المازني : ٦٢ / ٥٣</p> <p>- عبدالله بن تمام : ٤٧</p> <p>- عبدالله بن جعفر : ٤٢</p> <p>- عبدالله بن خازم السلمي : ٤٨</p> <p>- عبدالله بن دينار : ٥٠</p> <p>- عبدالله بن الزبير : ٥٣ / ٥١ / ٤٥</p> <p>- عبدالله بن صفوان : ٥٣</p> <p>- عبدالله بن عباس : ٦٦ / ٦١ / ٤٤ / ٤٠ / ٣٩ / ٢٤</p> <p>- عبدالله بن عبيدة : ٣٨</p> <p>- عبدالله بن عمر : ٤٢ / ٣٧ / ٣٦ / ٣٥ / ٣٣ / ٣١ / ٢٦</p> <p>٦١ / ٦٠ / ٥٩ / ٥٦ / ٥٣ / ٥٠ /</p> <p>- عبدالله بن عمرو بن العاص : ٥٠</p> <p>- عبدالله بن مسعود : ٤٠ / ٢٠</p> <p>- عبيد الله بن عمر : ٦٠</p> <p>- عتبة بن المذذر : ٥٤</p> <p>- عثمان بن عفان : ٥٢</p> <p>- عز الدين بن عبد السلام : ٤٠ / ٢٨</p> <p>- العزيزي : ٥٧ / ٤</p> <p>- العسكري : ٣</p> <p>- عطاء الخراساني : ٦٤ / ٥٩</p> <p>- عطارد : ٤٩</p> |
|---|--|

- مكحول : ٤٤/٢٦/٢٥

- المندرى : ٤٩

- المهدى : ٥٦

- مهدي بن ميمون : ٥٥/٢٥

- سيدنا موسى : ٢٠

(ن)

- نافع : ٦٠/٢٤

٣٧/٣٦/٣٥/٢٦/٢٤/٢١

٦٢/٦٠/٥٨/٤٨/٤٠/٣٩/

- النووى : ٥٧/٣٨/٣٤

(هـ)

- هرمز : ٥٢

- هشام بن عروة : ٥٣/٤٥

- الهيثمي : ٢٧/٥٣

(وـ)

- وائلة بن الأسعع : ٥٤/٢٥

(يـ)

- يزيد بن ركانة : ٢٧

- يحيى بن عباد : ٤٥

- يحيى بن عبدالله بن مالك : ٤٣

- القراز : ٣

- القضايعي : ٢١

- القليوبى : ٢٨

(مـ)

- مالك بن أنس : ٣١/٢٩/١٧

٦٣/٥٤/٤٩

- مالك بن مغول : ٢٤

- الحاج المالكي : ٣٤

- الأمون الخليفة العباسى : ٤١

- محمد بن الحنفية : ٥٤

- محمد بن سيرين : ٥٦

- محمد بن عبدالله الحضرمي : ٢٦

- محمد بن قيس : ٥٣

- محمد بن هلال : ٥٥

- الإمام مسلم : ٥٠/٣٩/٣٨/٣٧
٥٨/

- مصعب بن الزبير : ٤٨

- مصعب الزبيري : ٤٢

- مطرف : ١٧

- معاذ بن جبل : ٢٢

- المعتصم بالله : ٣٧

- أبو الخطاب معروف الخياط : ٥٤

- مقاتل : ٢٠

- مقدام بن داود : ٢٣



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٣	- مقدمة المؤلف
٧	- صورة لعمامة النبي ﷺ
٨	- صور لبعض المشايخ وصفة عمامتهم
١٥	- مقدمة الكتاب : لماذا اختفت العمامة يا أتباع السنة ؟
١٩	- تعريف العمامة لغة وشرعياً
٢٠	- أول من لبس العمامة
٢٠	- فضل العمامة وما جاء في الحث عليها
٣٣	- صفة عمامة النبي ﷺ وما ورد في ألوانها
٣٦	- لبس النبي ﷺ للعمامة البيضاء
٣٧	- لبس النبي ﷺ للعمامة السوداء
٤٠	- لبس النبي ﷺ للعمامة الخضراء
٤٢	- لبس النبي ﷺ للعمامة الصفراء
٤٤	- لبس الملائكة للعمائم
٤٨	- لبس الصحابة ومن بعدهم للعمائم
٤٨	- حكم لبس عمامة الخز
٥٧	- فضل العذبة وحكمها
٦٢	- تحنيك العمامة
٦٤	- جواز المسح على الرأس ثم العمامة
٦٥	- الخاتمة

الموضوع

الصفحة

٦٨	- فهرس الكتاب
٦٩	- فهرس الآيات القرآنية
٧٠	- فهرس الأحاديث الشريفة والأخبار
٧٦	- أهم المصادر والمراجع
٧٨	- فهرس الأعلام
٨٤	- فهرس الموضوعات

